



© UNFPA Algeria

الجزائر

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كلا
لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

جزئياً
تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم
القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت الجزائر على اتفاقية "سيداو" في عام 1996 مع تحفظها على المادة 2 (تدابير السياسة العامة) والمادة 15 (4) (حرية اختيار محل السكن والإقامة)، والمادة 16 (المساواة في الزواج والحياة الأسرية) والمادة 29 (إدارة الاتفاقية والتحكيم في المنازعات).

الدستور

تنص المادة 32 من دستور 2016 على أن كل المواطنين سواسية أمام القانون. ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي. تشير المادة 34 إلى المساواة في الحقوق والواجبات لجميع المواطنين، رجالاً ونساءً.

قانون الجنسية

الجنسية
تتمتع النساء بالمساواة بموجب قانون الجنسية. للنساء والرجال نفس الحقوق فيما يتعلق بنقل جنسيتها إلى الطفل أو الزوج.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

تم تجريم العنف الأسري بموجب القانون رقم ١٩-١٥ الصادر في ٣٠ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٥ المعدل لقانون العقوبات. وزادت العقوبات المفروضة على بعض جرائم قانون العقوبات التي تشمل الزواج. ومع ذلك، لا يوجد قانون بشأن أوامر الحماية من العنف الأسري أو أوامر التقييد.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد ٣٠٤-٣١٣ بما في ذلك النساء اللواتي تعرضن للاغتصاب. صدرت فتوى في عام ١٩٩٨ تسمح بالإجهاض للناجيات من الاغتصاب في بعض الحالات، ويسمح قانون الصحة العامة بالإجهاض إذا كان ضروريا لصحة المرأة العقلية.

ختان الإناث

لا يمارس ختان الإناث عادة في الجزائر. قد توجد بعض الحالات في تجمعات المهاجرين. ولا يوجد أي حظر قانوني ضد ختان الإناث.

الإغتصاب الزوجي

الاغتصاب الزوجي غير مجرم.

التحرش الجنسي

يتم تجريم التحرش الجنسي بموجب المادتين ٣٣٣ مكرر و٣٤١ مكرر من قانون العقوبات.

الإتجار بالأشخاص

تجرم جميع أشكال الإتجار بالبشر بموجب المادة ٣٠٣ من قانون العقوبات. لكن لا يوجد في الجزائر قانون شامل لمكافحة الإتجار يتناول تدابير الوقاية والحماية.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم قانون العقوبات رقم ١٥٦-٦٦ لعام ١٩٦٦ الاغتصاب. يعتبر الاغتصاب جريمة ضد الأسرة والأخلاق. وعقوبة الاغتصاب هي السجن لمدة تتراوح بين خمس وعشر سنوات، وإذا ارتكب الاغتصاب ضد قاصر فتكون العقوبة السجن من عشر سنوات إلى ٢٠ سنة.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تنص المادة ٢٧٩ من قانون العقوبات على أن يستفيد مرتكب القتل أو الجرح من الأعتار المخففة إذا ارتكبها أحد الزوجين بحق الزوج الآخر في اللحظة التي يفاجئه فيها في حالة تلبس بالزنا.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

تحظر المواد ٣٤٣-٣٤٧ من قانون العقوبات البغاء.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

تبرئ المادة ٣٢٦ كل من خطف قاصرا لم تكمل ١٨ سنة وذلك بغير عنف أو تهديد أو تحايل، إذا تزوجها لاحقا. وإذا تزوجت الضحية خاطفها فلا يمكن مقاضاة الجاني إلا في حال إبطال الزواج.

الزنا

يُعد الزنا جريمة بموجب المادة ٣٣٩ من قانون العقوبات.

التوجه الجنسي

يعتبر السلوك المثلي بالتراضي بين البالغين جريمة بموجب المادتين ٣٣٣ و٣٣٨ من قانون العقوبات. ويعاقب كل من ارتكب الفعل المثلي بالحبس بين شهرين وستين، وبغرامة.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

يحدد قانون الأسرة سن الزواج للذكور والإناث بـ ١٩ سنة. ولكن في بعض الحالات الاستثنائية، يجوز للقاضي الموافقة على زواج من هم دون السن ١٩ سنة.

ولاية الرجال على النساء

منذ مراجعة قانون الأسرة في عام ٢٠٠٥، تم تقليص دور الولي الذكر إلى دور رمزي في الموافقة على عقد الزواج. ويتوجب حضور ولي أمر العروس عند عقد الزواج. ولا يستطيع ولي أمر المرأة تزويجها من شخص لا تريده ولا يحق له الاعتراض على زواجها.

حضانة الأطفال

في حالة الطلاق، تُمنح الحضانة للأم ما لم يكن ذلك في مصلحة الطفل الفضلى. ويجوز منح الأم حضانة أبنائها حتى يبلغوا سن العاشرة وبناتها حتى يبلغوا سن الزواج.

الوصاية على الأطفال

للأب حقوق الولاية (الوصاية) على أطفاله حتى بعض الطلاق. ومع ذلك، في بعض الظروف، قد تتولى الأم أيضًا الوصاية.

الزواج والطلاق

يمكن لكل من الزوجين أن ينص على شروط في عقد الزواج. يجب على الزوج أن ينفق على زوجته. لا تتمتع المرأة بحقوق متساوية في الطلاق. ويمكن للرجل أن يسعى للطلاق دون إيداء أية أسباب. وإذا أرادت المرأة الطلاق دون وجود مبررات أو أسباب، ودون موافقة الزوج، فلا بد من أن تسدد تعويضًا للزوج.

الميراث

يطبق قانون الأسرة قواعد الشريعة في الميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

تعدد الزوجات

يسمح قانون الأسرة بتعدد الزوجات. يجب أن توافق الزوجة على أن يتخذ الزوج زوجة جديدة. ويجب أن تتأكد المحكمة من وجود "المبرر الشرعي" الذي يبرر رغبته في الزواج من امرأة أخرى، وأنه يملك القدرة المالية التي تمكنه من الإنفاق على الزوجة الثانية.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تطالب المادة ٨٤ من قانون العمل أرباب العمل بدفع أجر متساوي للعاملين من الذكور والإناث.

عاملات المنازل

لدى عاملات المنازل حماية قانونية بموجب قانون العمل ونظام الحماية الاجتماعية الوطني.

الفصل من العمل بسبب الحمل

لا يوجد نص في قانون العمل يحظر على وجه التحديد الفصل من العمل بسبب الحمل. ولكن في هذه الحالة يمكن اعتبار الفصل بمثابة تمييز غير قانوني أو فصل غير عادل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

للنساء الحق في ١٤ أسبوعا (٩٨ يوما) إجازة أمومة بما يتوافق مع معايير اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٣، وهي إجازة مدفوعة الأجر بالكامل تدفعها الحكومة من خلال نظام التأمين الاجتماعي، بموجب المادتين ٢٨ و٢٩ من قانون رقم ٨٣-١١ لعام ١٩٨٣.

القيود القانونية على عمل النساء

أزيلت معظم القيود المفروضة على توظيف النساء في الصناعات، بناء على نوع الجنس أو النوع الاجتماعي. تحظر المادة ٢٩ من قانون العمل توظيف النساء في العمل الليلي، ما لم يتم منح استثناء خاص.



العدالة

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

انضمت البحرين إلى اتفاقية "سيداو" في عام 2002 وهي متحفظة على المادة 2 (تدابير السياسة العامة)، والمادة 9 (2) (المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة في الجنسية)، والمادة 15 (4) (حرية اختيار المسكن والإقامة) والمادة 16 (المساواة في الزواج والحياة الأسرية)، والمادة 29 (1) (تفسير وتطبيق الاتفاقية والتحكيم في حالة النزاع).

الدستور

تنص المادة 18 من الدستور على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة. لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

قانون الجنسية

الجنسية

لا تتمتع النساء بنفس حقوق الرجال في نقل الجنسية لأطفالهن وأزواجهن. يمكن للرجال نقل الجنسية لأطفالهم تلقائياً. يمكن للأمهات البحرينية أن ينقلن جنسيتهن إلى أطفالهن إذا ولد الطفل من أب مجهول أو إذا ولد من أب لم يثبت وضعه القانوني.

البحرين

القوانين الجنائية

العنف الأسري

تتمتع النساء والفتيات بالحماية بموجب قانون الحماية من العنف الأسري، رقم 17 لعام 2015. يمكن تعزيز القانون من خلال توضيح ما إذا كان الاغتصاب الزوجي مجرم كشكل من أشكال العنف الأسري.

الإغتصاب الزوجي

الاغتصاب الزوجي غير مجرم.

الإغتصاب (غير الزوج)

ينص المرسوم بقانون العقوبات رقم 15 لعام 1976 على عقوبة السجن مدى الحياة لأي شخص يعتدي جنسياً على المرأة دون رضاها. وتكون العقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة إذا كان سن الضحية أقل من 16 عاماً.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

تعمي المادة 353 من قانون العقوبات الجنائي من العقوبة في جرائم الاغتصاب أو الاعتداء الجنسي أو الأفعال المخلة بالآداب من الملاحقة الجنائية إذا تزوجت الضحية الجنائي.

الإجهاض للنجايات من الاغتصاب

يسمح قانون العقوبات بالإجهاض تحت الإشراف الطبي بموجب المادة 321 من قانون العقوبات. للمرأة الحق في الإجهاض إذا أثبت الطبيب أن حياتها في خطر. ومع ذلك، لا يوجد أي حكم يسمح بالإجهاض في حالات الاغتصاب.

التحرش الجنسي

رغم عدم وجود جريمة تحرش جنسي في قانون العمل رقم 36 لعام 2012، يعاقب قانون الخدمة المدنية على التحرش الجنسي في أماكن العمل. يجرم قانون العقوبات أعمال الفجور والاعتداء (المادة 344 وما بعدها من قانون العقوبات).

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تسمح المادة 334 من قانون العقوبات بتخفيف عقوبة من فاجأ زوجته (زوج أو زوجة) متلبساً بجريمة الزنا فقتله وشريكه في الحال أو اعتدى عليهما اعتداءً أفضى إلى الموت.

الزنا

يُعد الزنا جريمة بموجب المادة 316 من قانون العقوبات.

ختان الإناث

ختان الإناث لا يُمارس في البحرين، وإن وقعت حالات نادرة جداً في الماضي. بكل الأحوال، يندرج الختان ضمن جرائم الاعتداء على الأشخاص بموجب المادة 337 في قانون العقوبات.

الإتجار بالأشخاص

يحظر قانون مكافحة الإتجار بالأشخاص رقم 1 لعام 2008 جميع أشكال الإتجار بالأشخاص وينص على السجن لمدة تتراوح بين ثلاث سنوات و15 سنة.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يُجرّم البغاء بموجب المواد 324-330 من قانون العقوبات.

التوجه الجنسي

لا يوجد حظر صريح على السلوك المثلي في قانون العقوبات. ويغيب الوضع إزاء فرض قانون العقوبات على وقائع الفجور أو السلوك الخادش للحياء لتجريم السلوك المثلي بالتراضي أو التعبير عن التوجه الجنسي.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

السن القانوني للزواج هو 16 سنة للإناث. ولا يجوز تزويج الفتاة التي يقل سنها عن 16 سنة إلا بإذن من المحكمة التي يجب أن تتحقق من ملائمة الزواج قبل منح الإذن.

ولاية الرجال على النساء

يتيح قانون الأسرة تدابير حماية للنساء الخاضعات لولاية الرجال. يمكن للمرأة الشيعية البالغة إبرام عقد زواجها بنفسها دون ولي. ولا يمكن للولي أن يجبر المرأة على الزواج أو أن يعارض زواجها دون سبب مشروع.

الزواج والطلاق

ينص قانون الأسرة، رقم 19 لعام 2017 على حقوق وواجبات مشتركة بين الزوجين. للزوج الحق في الطلاق بإرادته. للزوجة الحق بالخلع، ولكن مقابل التخلي عن الصداق.

تعدد الزوجات

مسموح بتعدد الزوجات في قانون الأسرة. يجب على الزوج أن يعلن عدد زوجاته في عقد الزواج.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي على أطفاله.

حضانة الأطفال

تتمتع الأمهات بحقوق محدودة في الحضانة، والتي يتم تحديدها بشكل مختلف للمجتمعات السنية والشيعية.

الميراث

وفقاً لقانون الأسرة، تطبق أحكام الشريعة في الميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تنص المادة 39 من قانون العمل على: "يحظر التمييز في الأجر لمجرد اختلاف الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة".

الفصل من العمل بسبب الحمل

من غير القانوني بموجب قانون العمل رقم 36 لعام 2012 فصل العمال بسبب جنس العاملة أو المسؤوليات الأسرية أو الحمل أو الولادة أو الرضاعة.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

ينص قانون العمل رقم 36 لعام 2012 على حق المرأة في إجازة الأمومة بأجر كامل لمدة ستين يوماً. وهذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ 14 أسبوعاً.

القيود القانونية على عمل النساء

تسمح المادة 31 من قانون العمل رقم 36 لعام 2012 لوزير العمل بتحديد المهن التي يحظر توظيف النساء فيها. يحظر قرار وزير العمل رقم 23 لعام 2013 تشغيل النساء في العمل الذي لا يتناسب مع طبيعتهن الفسيولوجية.

عاملات المنازل

لدى عاملات المنازل بعض حقوق العمال. يعاقب مرسوم وزارتي صاحب العمل الذي يحتجز جواز سفر العامل. تشمل حقوق عاملات المنازل الحصول على الوساطة في منازعات العمل والحق في أن يتم تزويدهن بعقد عمل.

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟



يُتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صدقت جيبوتي على اتفاقية سيदाو في عام 1998 دون تحفظات.

الدستور

تنص المادة 10 من دستور عام 1992 على أن الدولة تكفل المساواة أمام القانون بغض النظر عن اللغة، أو الأصل، أو العرق، أو الجنس، أو الدين.

قانون الجنسية

الجنسية

لا يوجد أي تمييز فيما يتعلق بالحصول على الجنسية عملاً بقانون الجنسية لعام 2004.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

يجرم قانون العقوبات لعام ١٩٩٥ أعمال العنف. ومع ذلك، ليس في جيبوتي قانون منفصل يجرم العنف الأسري على وجه التحديد.

الإجهاض للنجاحات من الاغتصاب

الإجهاض الذي لا يكون لغراض علاجية هو جريمة جنائية بموجب المواد ٤٤٧-٤٤٨ من قانون العقوبات، بما في ذلك للنجاحات من الاغتصاب.

ختان الإناث

يجرم قانون رقم ٥٥ لعام ٢٠٠٩ ختان الإناث، حيث تعاقب المادة ٣٣٣ ذلك الفعل بالسجن خمس سنوات وبغرامة، على من ينفذ عمليات ختان للإناث. كما ينص القانون على عقوبة بالسجن أقصاها سنة واحدة وغرامة، على كل من لا يبلغ السلطات عن ختان الإناث.

الإغتصاب الزوجي

يُعرّف الاغتصاب بموجب المادة ٣٤٣ في قانون العقوبات بأنه فعل إباح جنسي ارتكبه شخص ضد شخص آخر عن طريق العنف أو الإكراه أو التهديد. وقد تعتبر المحاكم الاغتصاب الزوجي جريمة. ومع ذلك، فنادرا ما تتم ملاحقات قضائية على جريمة الاغتصاب الزوجي.

التحرش الجنسي

قد تغطي الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات بعض أشكال التحرش الجنسي. فالمواد ٤٣٠-٤٣١ من قانون العقوبات تجرم الأقوال الجارحة في العلن بالحس ستة أشهر وبغرامة.

الإتجار بالأشخاص

يجرم القانون رقم ١٣٣ لعام ٢٠١٦ بشأن مكافحة الإتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين أعمال الإتجار، وينص على تدابير للوقاية والحماية.

الإغتصاب (غير الزوج)

يعاقب على الاغتصاب باستخدام العنف أو التقييد أو التهديد بالسجن لمدة أقصاها عشر سنوات أو السجن ١٢ سنة إذا توافقت ظروف مشددة.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

لا يوجد أي حكم محدد في قانون العقوبات يبرئ مرتكبي جرائم الشرف أو يخفف العقوبات عليها.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرم البغاء بموجب المواد ٣٩٤-٣٩٨ من قانون العقوبات. قد تردع النساء اللواتي يعين الجنس من الإبلاغ عن الاغتصاب أو العنف لأنهن يخاطرن بالمقاضاة على بيع خدمات جنسية.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

لا توجد مواد بعينها في قانون العقوبات تبرئ مرتكبي جرائم الشرف الذين يتزوجون ضحاياهم.

الزنا

لا يوجد أي نص في قانون العقوبات يحظر أو يجرم الزنا.

التوجه الجنسي

لا يوجد في قانون العقوبات حظر صريح للسلوك المثلي. وثمة نقص في المعلومات حول تطبيق القوانين الجنائية التي تجرم السلوك المثلي بالتراضي أو تجرم التعبير عن التوجه الجنسي.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

بموجب المواد ١٣ و ١٤ من قانون الأسرة، رقم ١٥٢ لعام ٢٠٠٢، فالحد الأدنى لسن الزواج بالنسبة لكل من الرجال والنساء هو ١٨ سنة، ولكن القاصر يمكن أن تتزوج إن توفرت موافقة ولي الأمر أو القاضي في حال عدم موافقة ولي الأمر.

الوصاية على الأطفال

يملك الأب الحق في القرارات المتعلقة بتعليم وتنشئة الأطفال.

ولاية الرجال على النساء

تنص المادة ٧ من قانون الأسرة على أن يكون الزواج بموافقة كلا الزوجين وولي أمر المرأة.

حضانة الأطفال

للأم حق الحضانة ويمكن منح أي من الوالدين الحضانة بعد الطلاق. ويقرر القاضي حق الحضانة على أساس المصلحة الفضلى للطفل. تفقد الأم الحاضنة حضانتها إذا تزوجت، ما لم تقرر المحكمة أن من مصلحة الطفل الفضلى منح الحضانة للمرأة المتزوجة أو إذا كان الزوج الجديد من محارم الطفل.

الزواج والطلاق

لا تتمتع النساء بحقوق متساوية في الزواج والطلاق. يقع على عاتق الزوجة واجب طاعة زوجها ويجب على الزوج الإنفاق على الزوجة. يجوز للزوج طلب الطلاق دون إبداء أسباب. ويجوز للزوجة طلب الطلاق دون أسباب عن طريق التنازل عن حقوقها المالية.

الميراث

بموجب قانون الأسرة، تطبق قواعد الشريعة في الميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

تعدد الزوجات

تسمح المادة ٢٢ من قانون الأسرة بتعدد الزوجات، مع مراعاة القيود.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تنص المادة ١٣٧ من قانون العمل، رقم ١٣٣ لعام ٢٠٠٦ على الحق في الأجر المتساوي.

الفصل من العمل بسبب الحمل

تنص المادة ١١٤ من قانون العمل على أنه لا يجوز أن تفصل امرأة من العمل بسبب الحمل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

تنص المادة ١١٣ من قانون العمل على أن للنساء الحق في إجازة الأمومة ١٤ أسبوعاً بأجر كامل، يدفع النصف من قبل الحكومة والنصف الآخر من قبل رب العمل.

القيود القانونية على عمل النساء

هناك بعض القيود على عمل النساء. وتنص المادة ١١٢ من قانون العمل على أنه لا يمكن للنساء أن يعملن في وظائف معروفة بأنها فوق طاقتهن، ويجب تعيين النساء في أعمال مناسبة لطاقتهن على التحمل.

عاملات المنازل

لا تتوفر معلومات.

العدالة

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت مصر على اتفاقية "سيداو" في عام 1981 مع التحفظ على المادة 2 (تدابير السياسات العامة)، والمادة 16 (المساواة في الزواج والحياة الأسرية)، والمادة 29(2) (إدارة الاتفاقية والتحكيم في المنازعات). وسحبت مصر تحفظها على المادة 9(2) في عام 2004

الدستور

يضم دستور مصر لسنة 2014 أكثر من 20 مادة تتناول حقوق المرأة بما يضمن تكافؤ الفرص، ومنع التمييز، والحماية من جميع أشكال العنف، وتمكين المرأة والفتاة والالتزام بتوفير الرعاية في المراحل العمرية المختلفة.

قانون الجنسية

الجنسية

تم تعديل قانون الجنسية لعام 1975 في 2004 ومنح النساء المصريات المتزوجات من غير المصريين الحق في نقل الجنسية المصرية للأبناء. ما زال القانون يقيد النساء المصريات من نقل الجنسية لأزواجهن المولودين في الخارج.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

لا يوجد قانون محدد بشأن العنف الأسري. بعض جرائم العنف الأسري يُعاقب عليها بموجب قانون العقوبات، والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٨، لكن فقط إذا تعدّى الضرب الحدود المسموحة للتأديب، بحسب تقدير القاضي، وإذا كانت الجروح ظاهرة لدى التبليغ بالواقعة في قسم الشرطة.

الإجهاض للنجايات من الاغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد ٢٦٠-٢٦٤ من قانون العقوبات. وفي عام ١٩٩٨ صدرت فتوى بشأن الاغتصاب نصت على ضرورة أن يتاح للنساء المعتصابات الإجهاض في الشهر الأول من الحمل.

ختان الإناث

تم تجريم ختان الإناث منذ ٢٠٠٨. يعتبر قانون العقوبات أن الختان عاملاً مشدداً في جريمة التسبب في إصابات جسدية متعمدة. تم تعديل قانون العقوبات في عام ٢٠١٦ لزيادة العقوبات على ختان الإناث فأصبح يُعاقب عليه بالسجن بين خمس وسبع سنوات.

الإغتصاب الزوجي

الاغتصاب الزوجي غير مجرم. لا يعتبر الاغتصاب الزوجي جريمة بموجب المبدأ الدستوري القائل بأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانون.

التحرش الجنسي

عدّل القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ (المواد ٣٠٦ مكرر (أ) و٣٠٦ مكرر (ب)) بعض أحكام قانون العقوبات إذ أدخل عقوبات على التحرش الجنسي تشمل السجن والغرامة.

الإتجار بالأشخاص

يكفل القانون رقم ٦٤ لعام ٢٠١٠ بشأن مكافحة الإتجار بالبشر تدابير شاملة للتصدي للإتجار بالبشر.

الإغتصاب (غير الزوج)

تجرّم المادة ٢٦٧ من قانون العقوبات رقم ٥٨ لعام ١٩٣٧ الاغتصاب (ممارسة الجنس مع أنثى بغير رضاها). تجرم المواد ٢٦٨ و ٢٦٩ الاعتداء الجنسي.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تنص المادة ٢٧٣ من قانون العقوبات على أن الرجل الذي يفاجئ زوجته بارتكاب الزنا وقتلها والشخص الذي ترتكب معه الزنا في حالة تلبس، يستفيد من تخفيف العقوبة بالسجن لمدة أقصاها ثلاث سنوات. وتمكّن المادتان ١٧ و ٦٠ من قانون العقوبات أيضاً القاضي من تخفيف الأحكام في جرائم الشرف.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرم البغاء بموجب قانون مكافحة الدعارة، رقم ١٠ لعام ١٩٦١.

تبرئة المعتصب عن طريق الزواج

ألغيت المادة ٢٩١ من قانون العقوبات في عام ١٩٩٩، والتي كانت تنص على أنه لا عقوبة على المعتصب الذي يتزوج من الضحية.

الزنا

يُعدّ الزنا مجرماً بموجب المواد ٢٣٧ و ٢٧٣ والمواد ٢٧٤-٢٧٧ من قانون العقوبات.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

حدد قانون الطفل رقم ١٢٦ لعام ٢٠٠٨ الحد الأدنى لسن الزواج بـ ١٨ سنة.

ولاية الرجال على النساء

في زيجات المسلمين والمسلمات، مطلوب من القضاة اتباع المذهب الحنفي، بموجبه لا تُعد موافقة ولي الأمر مطلباً واجب الاتباع إذا كانت المرأة بالغة ورشيدة، وإن كان للولي أن يعترض على الزواج بناء على عدد محدود من الأسباب.

حضانة الأطفال

بعد الطلاق، تحتفظ النساء بحق الحضانة إلى أن يصل الأطفال سن ١٥ عاماً، ويمكن تمديد المدة إلى أن يبلغ الابن سن الحادية والعشرين أو حتى استكمال المراحل التعليمية أو الزواج.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي على الأطفال حتى وإن كان للأُم الحضانة، باستثناء القرارات الخاصة بالتعليم، فتكون مسؤولية ولي الأمر الحاضر.

الزواج والطلاق

لا تتمتع النساء بحقوق متساوية في الزواج والطلاق. بموجب قانون الأحوال الشخصية للمسلمين، يملك الرجال الحق المنفرد في فسخ الزواج دون اللجوء إلى المحكمة. وللنساء أنواع محدودة من الطلاق الذي لا يمكن الحصول عليه إلا عن طريق المحكمة.

الميراث

بموجب قانون الميراث، رقم ٧٧ لعام ١٩٤٣، يتبع المواطنون جميعاً - بمن فيهم الطوائف المسيحية - قانون الميراث الإسلامي، وبموجبه يكون للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

تعدد الزوجات

يُسمح بتعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية للمسلمين.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

يحظر قانون العمل، رقم ١٢ لعام ٢٠٠٣، التمييز على أساس الجنس في دفع الأجر.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر قانون العمل على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

يقق للنساء الحصول على إجازة أمومة مدفوعة الأجر لمدة ٩٠ يوماً في القطاع الخاص و ١٢٠ يوماً إجازة أمومة مدفوعة الأجر في القطاع العام. يُعد استحقاق القطاع الخاص أقل من معيار منظمة العمل الدولية البالغ ١١٤ أسبوعاً.

القيود القانونية على عمل النساء

تفرض القرارات الوزارية القيود القانونية التي تمنع النساء من العمل في بعض المهن، بما في ذلك البناء، والتعدين، وأنواع معينة من العمل الليلي، والأعمال التي تعتبر غير لائقة أخلاقياً.

علامات المنازل

قانون العمل لا يغطي علامات المنازل.

المرأة والقانون

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح الملخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

انضم العراق إلى اتفاقية "سيداو" في عام 1986 مع التحفظ على الفقرة (و) والفقرة (ز) من المادة 2 (تدابير السياسة العامة وتعديلات القوانين)، والفقرة (1) والفقرة (2) من المادة 9 (الجنسية) والمادة 16 (الزواج والحياة الأسرية) والفقرة (1) من المادة 29 (إدارة الاتفاقية والتحكيم في المنازعات).

الدستور

تنص المادة 14 من الدستور لعام 2005 على أن العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس، أو العرق، أو القومية، أو الأصل، أو اللون، أو الدين، أو المذهب، أو المعتقد، أو الرأي، أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي.

قانون الجنسية

الجنسية

يمكن للنساء العراقيات نقل الجنسية العراقية لأطفالهن المولودين داخل البلاد، أسوة بالرجال. هناك بعض القيود التي تنطبق على النساء إذا ولد أطفالهن خارج العراق. لا يمكن للمرأة العراقية المتزوجة أن تنقل جنسيتها لزوج أجنبي، كما هو الحال بالنسبة للرجال العراقيين.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

تتمتع النساء والفتيات في إقليم كردستان بالحماية بموجب قانون مناهضة العنف الأسري في إقليم كردستان العراق، رقم ٨ لعام ٢٠١١. لا يوجد قانون اتحادي للعنف الأسري. وتنص المادة ٤١ من قانون العقوبات لعام ١٩٦٩ على أن معاقبة الزوجة من جانب الزوج هي ممارسة حق قانوني.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

تجرم المادة ٤١٧ من قانون العقوبات الإجهاض. لا يوجد استثناء محدد يسمح بالإجهاض للناجيات من الاغتصاب. ويعد طرفاً قضائياً مخففاً لإجهاض المرأة نفسها اتقاء للعار إذا كانت قد حملت سفاكاً.

ختان الإناث

لا يوجد قانون وطني يحظر ختان الإناث. تعرف المادة ٦ من قانون مناهضة العنف الأسري في كردستان ختان الإناث على أنه شكل من أشكال العنف الأسري وتجرمه.

الإغتصاب الزوجي

الاجتصاب الزوجي غير مجرم في قانون العقوبات.

التحرش الجنسي

يحظر قانون العمل التحرش الجنسي في أماكن العمل. يحظر قانون العقوبات في المادتين ٤٠٢ و ٤٠٣ بعض أشكال التحرش الجنسي. تتضمن هذه الجرائم ارتكاب فعلًا خادشًا للحياء، والتعرض لامرأة في محل عام بأفعال على وجه يחדش حياءها.

الإتجار بالأشخاص

يحظر الإتجار بالبشر بموجب قانون مكافحة الإتجار بالبشر رقم ٢٨ لعام ٢٠١٢ ويتناول تدابير الحماية والوقاية.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الاغتصاب والاعتداء الجنسي في قانون العقوبات، رقم ١١١ لعام ١٩٦٩، المواد ٣٩٣ و ٣٩٦. يجوز تطبيق عقوبة الإعدام في بعض الحالات التي توجد فيها ظروف مشددة.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تنص المادة ١٢٨ من قانون العقوبات على تخفيض العقوبة لمرتكبي جرائم الشرف. تسمح المادة ٤٠٩ بتخفيف العقوبة لمن فاجأ زوجته في حالة تلبسها بالزنا وقتلها أو اعتدى عليها. لا تطبق العقوبات المخففة لجرائم الشرف في إقليم كردستان العراق.

العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء

يحظر البغاء بموجب قانون مكافحة البغاء رقم ٨ لعام ١٩٨٨.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

تسمح المادة ٣٩٨ من قانون العقوبات لمرتكب الاغتصاب بالإفلات من العقوبة عن طريق الزواج من المرأة التي اغتصبها. إذا تزوج الجاني بشكل قانوني من الناجية، فإن أي إجراء قانوني تم اتخاذه يصبح لاغياً، ويتم إيقاف التحقيقات، وإلغاء الحكم إذا كان قد صدر.

الزنا

يعد الزنا جريمة بموجب المادة ٣٧٧ من قانون العقوبات. تعتبر جريمة الزنا التي ترتكبها امرأة جنحة، ويعاقب عليها بالسجن ٣ إلى ٥ سنوات. وتنطبق العقوبة ذاتها إذا ارتكب الزوج الزنا، ولكن فقط إذا ارتكبه في منزل الأسرة.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

وفقاً للمادة ٧ من قانون الأحوال الشخصية، رقم ١٨٨ لعام ١٩٥٩، فإن السن القانونية للزواج هي ١٨ سنة لكل من الرجال والنساء. يمكن تخفيض السن إلى ١٥ سنة بموافقة ولي الأمر وبإذن قضائي.

ولاية الرجال على النساء

لا يشترط وجود الولي الذكر في الزواج للنساء البالغات. ألغى العراق دور الولي في الزواج، باستثناء في حالة زواج القصر.

الزواج والطلاق

يطلب قانون الأحوال الشخصية من الزوج أن ينفق على زوجته. على الزوجة أن تطيع زوجها. يستطيع الزوج إنهاء الزواج باللجوء إلى الطلاق من جانب واحد دون تحديد أسباب. للزوجة الحق في الطلاق لأسباب محددة. كما يمكنها تقديم طلب للحصول على الخلع بدون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

الميراث

بموجب قانون الأحوال الشخصية، للنساء الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات يتلقين أقل من الرجال. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

حضانة الأطفال

في حالات الطلاق، تحصل النساء على حق حضانة الأطفال حتى يبلغوا عشر سنوات ويمكن تمديد هذه الحضانة حتى سن ١٥ سنة.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي القانوني على أولاده القصر.

القيود القانونية على عمل النساء

لا يجوز تعيين النساء للقيام بأعمال شاقة محددة وفقاً للتعليمات الصادرة بموجب قانون العمل. المرأة ممنوعة من العمل في الليل، مع وجود استثناءات.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

بموجب المادة ٨٧ من قانون العمل، يحق للمرأة إجازة أمومة بواقع ١٤ أسبوعاً، مدفوعة الأجر من قبل صاحب العمل.

الفصل من العمل بسبب الحمل

لا يوجد نص في قانون العمل يحظر على وجه التحديد فصل المرأة من العمل بسبب الحمل. ومع ذلك، يحظر على أرباب العمل التمييز ضد النساء في العمل بموجب المادة ١١ من قانون العمل.

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

الحق في الأجر المتساوي منصوص عليه في المادة ٥٣ من قانون العمل رقم ٣٧ لعام ٢٠١٥.

عاملات المنازل

تنص المادة ٣ من قانون العمل على أن القانون يغطي عاملات المنازل. يوفر قانون العمل الحماية لعاملات المنازل، بما في ذلك حظر التمييز والعمل الجبري.

الأردن

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادق الأردن على اتفاقية "سيداو" في عام 1992، مع التحفظ على المادة 9 (2) والمادة 16 (1) (ج) و(د) و(ز). رفع الأردن تحفظه عن المادة 15 (4) في عام 2009. وأدى نشر اتفاقية "سيداو" في الجريدة الرسمية في عام 2007 إلى منحها قوة القانون.

الدستور

تضمن المادة 6 من دستور 1952 المساواة أمام القانون. لا يتضمن الدستور مادة تتناول التمييز بين الجنسين أو تحظر التمييز ضد المرأة.

قانون الجنسية

الجنسية

بموجب قانون الجنسية رقم 6 لعام 1954، لا يمكن للنساء الأردنيات المتزوجات من غير أردنيين أن ينقلن جنسيتها إلى أطفالهن أو أزواجهن.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

تتمتع النساء والفتيات بالحماية بموجب قانون الحماية من العنف الأسري، رقم ١٥ لعام ٢٠١٧. يمكن زيادة تعزيز القانون من خلال توضيح تعريف جرائم العنف الأسري.

الإغتصاب الزوجي

الاعتصاب الزوجي غير مجرم.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الاعتصاب بموجب المادة ٢٩٢ من قانون العقوبات، رقم ١٦ لعام ١٩٦٠. من واقع أنثى (غير زوجه) بغير رضاها سواء بالإكراه أو بالتهديد أو بالحيلة أو بالخداع عوقب بالشغل الشاقة المؤقتة مدة لا تقل عن ١٥ سنة.

تبرئة الزواج المغتصب عن طريق الزواج

كانت المادة ٣٠٨ من قانون العقوبات تبرئ الرجل في حالات الاعتصاب أو الاعتداء الجنسي إذا تزوج من ضحيته. تمت إزالة المادة ٣٠٨ من قانون العقوبات في عام ٢٠١٧.

الإجهاض للناجيات من الاعتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد ٣٢١-٣٢٥ من قانون العقوبات بما في ذلك للناجيات من الاعتصاب.

التحرش الجنسي

يجرم التحرش الجنسي كسلوك جنسي غير مرغوب بموجب المادتان ٣٠٥ و ٣٠٦ من قانون العقوبات. إلا أن نطاق تطبيق القانون غير واضح ولا يتصدى للتحرش عن طريق الإنترنت. تضاعف العقوبات إذا كان الجاني هو صاحب العمل أو المشرف.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

عُدلت المادة ٩٨ من قانون العقوبات على عام ٢٠١٧ لمنع تخفيض العقوبات على "جرائم الشرف". لكن لم تلغ بعد المادة ٣٤٠ من قانون العقوبات، وهي تسمح بتخفيض العقوبات إذا قُتل الزوج أو الزوجة في حال التلبس بالزنا.

جرائم الشرف (الاحتجاز الوقائي)

بموجب قانون منع الجرائم رقم ٧ لعام ١٩٥٤ قد يتم احتجاز النساء والفتيات اللواتي يتعرضن لخطر الموت لأسباب تتعلق بشرف العائلة لحمايتهن في مراكز للاحتجاز. صدرت نظم بإنشاء نظام جديد يطالب النساء والفتيات المعرضات للخطر بالإقامة في دور للرعاية.

الزنا

يُعد الزنا جريمة بموجب المواد ٢٨٢-٢٨٤ من قانون العقوبات.

ختان الإناث

لا توجد حالات موثقة، ولا يوجد حظر قانوني.

الإتجار بالأشخاص

يوفر قانون حماية الإتجار بالبشر رقم ٩ لعام ٢٠٠٩ تدابير شاملة للتصدي للإتجار بالبشر.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يُجرّم البغاء بموجب المواد ٣٠٦-٣١٧ من قانون العقوبات.

التوجه الجنسي

لا يوجد حظر صريح على السلوك المثلي في قانون العقوبات. لا تتوفر معلومات حول تطبيق القوانين الجنائية في تجريم الجنس المثلي بالتراضي أو التعبير عن التوجه الجنسي.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

الحد الأدنى لسن الزواج هو ١٨ سنة. ومع ذلك، يحق للقاضي الموافقة على زواج القاصر التي تبلغ من العمر ١٥ سنة أو أكثر.

ولاية الرجال على النساء

يجب وجود ولي ذكر للمرأة غير المتزوجة التي تقل سنّها عن ٤٠ عامًا (سواء كانت مطلقة أو أرملة أو عذراء). مطلوب موافقة الولي على الزواج الأول. ثمة تدابير حماية ضعيفة في القانون للنساء الخاضعات للولاية. يمكن للقاضي إلغاء رفض الولي للزواج.

الزواج والطلاق

لا تتمتع النساء بحقوق متساوية في الزواج والطلاق بموجب قوانين الأحوال الشخصية. يجب على الزوجة أن تقوم بواجبها القانوني المتمثل في طاعة زوجها. ويتحمل الرجال التزامات قانونية بالإفناق على زوجاتهم وأطفالهم. يسمح القانون للمرأة بإضافة شروط إلى عقد زواجها. يمكن للرجال إنهاء الزواج عن طريق الطلاق من طرف واحد.

تعدد الزوجات

مسموح بتعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي الوحيد للأطفال.

حضانة الأطفال

يحق للأُم الحضانة حتى يبلغ الطفل ١٥ سنة. تفقد الأُم الحضانة إذا تزوجت من شخص من غير أقارب زوجها السابق.

الميراث

تطبق أحكام الشريعة في الميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

ينص الدستور على أن "يتلقى كل عامل أجرًا يتناسب مع كمية ونوعية عمله". ومع ذلك، لا يتوفر الحق في تساوي الأجر بين النساء والرجال بموجب قانون العمل رقم ٨ لعام ١٩٩٦.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل بموجب المادة ٢٧ من قانون العمل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

للمرأة الحق في الحصول على إجازة أمومة مدفوعة الأجر (٩٠ يوم إجازة للعاملات في القطاع العام، و ٧٠ يومًا للعاملات في القطاع الخاص). وهذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ ١٤ أسبوعًا.

القيود القانونية على عمل النساء

تفرض اللوائح الصادرة بموجب قانون العمل قيودًا قانونية على توظيف المرأة في بعض المهن التي تعتبر شاقة أو قد تكون فيها مخاطر على الصحة والسلامة. كما يحظر على المرأة العمل الليلي إلا في الأدوار التي يحددها وزير العمل.

علامات المنازل

لدى عاملات المنازل بعض الحقوق نتيجة للوائح الصادرة بموجب قانون العمل في عام ٢٠٠٨. وتنظم هذه اللوائح ساعات العمل وتسديد الأجور.

العدالة

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادق لبنان على اتفاقية "سيداو" في عام 1997 مع تحفظات على المادة (2)9 (الحقوق المتساوية فيما يتعلق بجنسية الأطفال) والمادة 16 (1) (ج)، و(و)، و(د)، و(ز) (المساواة في الزواج والعلاقات الأسرية)، والمادة (1)29 (إدارة الاتفاقية والتحكيم في حالة حدوث نزاع).

الدستور

تنص المادة 7 من الدستور لعام 1926 على أن كل اللبنانيين سواء لدى القانون وهم يتمتعون بالسواء بالحقوق المدنية والسياسية. ومع ذلك، لا يشير الدستور صراحة إلى المساواة بين الجنسين. لا يحظر الدستور التمييز على أساس نوع الجنس أو النوع الاجتماعي.

قانون الجنسية

الجنسية

لا يمكن للنساء اللبنانيات أن ينقلن جنسيتها لأطفالهن أو لأزواجهن الأجانب، كما هو الحال بالنسبة إلى الرجال اللبنانيين.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

تتمتع النساء والفتيات بالحماية بموجب قانون حماية المرأة وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري، رقم ٢٩٣ لعام ٢٠١٤. يمكن تعزيز القانون إذا وُضِعَ ما إذا كان يُجرّم العنف الزوجي. تمت صياغة مشروع قانون يقترح إدخال تعديلات على القانون، ولكن لم يتم بحثه بعد من قبل البرلمان.

الإجهاض للنجاحات من الاغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد ٥٣٩-٥٤٦ من قانون العقوبات بما في ذلك في حالات الاغتصاب.

ختان الإناث

لم يتم التبليغ بحالات ختان إناث، لا يوجد حظر قانوني.

الإغتصاب الزوجي

الاغتصاب الزوجي غير مُجرّم. يستثنى تعريف الاغتصاب صراحةً الجماع بالإكراه في إطار الزواج في المادتين ٥٠٣ و ٥٠٤ من قانون العقوبات لعام ١٩٤٣.

التحرش الجنسي

لا يحظر قانون العمل التحرش الجنسي في أماكن العمل. يتضمن قانون العقوبات معاقبة بعض الأفعال الجرمية التي قد ينطبق عليها وصف التحرش الجنسي، بما في ذلك المواد ٣٨٥، ٥٠٧، ٥١٩، ٥٣٢.

الإتجار بالأشخاص

يحظر القانون رقم ١٦٤ لعام ٢٠١١ كل أشكال الإتجار بالبشر. ومع ذلك، لا يتناول القانون تدابير الوقاية والحماية.

الإغتصاب (غير الزوج)

يُعد الاغتصاب خارج إطار الزواج جريمة جنائية تقتضي عقوبة لا تقل عن السجن خمس سنوات.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

كانت المادة ٥٦٢ من قانون العقوبات تسمح بالعذر المخفف لجرائم "الشرف". أُعيت هذه المادة في العام ٢٠١١.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

البغاء مُجرّم بموجب المادة ٥٢٣ من قانون العقوبات، ويرتبط بيع الجنس غير القانوني في النوادي الليلية بتأشيرة الفنان.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

كانت المادة ٥٢٢ من قانون العقوبات تعفي مرتكب جرائم الخطف والزنا من العقاب في حال تزوّج من الضحية. تم إلغاء المادة ٥٢٢ في العام ٢٠١٧. ومع ذلك، يتم تبرئة مرتكب الجرائم الجنسية ضد الفتيات إذا تزوج من ضحيته وإذا كانت ملابسها القضية تندرج تحت المادتين ٥٠٥ أو ٥١٨ في قانون العقوبات.

الزنا

يُعد الزنا جريمة بموجب المواد ٤٨٧-٤٨٩ من قانون العقوبات.

التوجه الجنسي

تجرّم المادة ٣٤٤ من قانون العقوبات "كل مجامعة على خلاف الطبيعة". وقد استخدمت هذه المادة لتوجيه التهم إلى أشخاص بانتهاج سلوك مثلي. هناك سلسلة من الأحكام الصادرة عن بعض المحاكم تؤيد الموقف القائل بأنه لا ينبغي استخدام المادة ٣٤٤ لمقاضاة السلوك الجنسي بالتراضي بين البالغين.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

لا يوجد قانون يحظر الزواج المبكر. الحد الأدنى لسن الزواج يختلف بين الطوائف الدينية ويضر الفتيات. على الرغم من أن معظم الطوائف الدينية تحدد الحد الأدنى بـ ١٨ سنة للذكور، فإن جميع الطوائف تسمح للفتيات تحت سن ١٨ عامًا بالزواج.

الوصاية على الأطفال

للرجال الوصاية على الأطفال. لا تملك النساء حقوق الوصاية، باستثناء الأزواج الأرثوذكس الأرمن.

ولاية الرجال على النساء

مطلوب ولي أمر ذكر لإتمام الزيجات عند المسلمين والدروز. يتباين دور الولي للذكر المقبل على الزواج بحسب الطائفة عند المسلمين والدروز.

حضانة الأطفال

للأم حضانة الأطفال الصغار. في حالات عديدة، توجد شروط صارمة تحد من حقوق الأم في الحضانة.

الزواج والطلاق

لا تتمتع النساء بحقوق متساوية في الزواج والطلاق بموجب قوانين الأحوال الشخصية. أسباب الطلاق أو الإبطال بموجب قوانين الأحوال الشخصية الطائفية المختلفة تميز ضد المرأة.

الميراث

بموجب قواعد الميراث التي تنطبق على المسلمين، يحق للمرأة أن تحصل على الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. على سبيل المثال، تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء. للمسيحيين من الذكور والإناث حقوق متساوية في الميراث بموجب قانون الميراث لغير المسلمين.

تعدد الزوجات

مسموح بتعدد الزوجات في قوانين الأحوال الشخصية للمسلمين. ومع ذلك، تعدد الزوجات أمر نادر الحدوث.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تحظر المادة ٢٦ من قانون العمل لعام ١٩٤٦ (بصيغته المعدلة) التمييز ضد النساء في دفع الأجور.

علامات المنازل

تستثنى علامات المنازل من الحماية بموجب قانون العمل.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل بموجب المادتين ٢٩ و ٥٢ من قانون العمل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

بموجب قانون العمل، يحق للنساء الحصول على إجازة أمومة مدتها عشرة أسابيع مدفوعة من صاحب العمل. ولكنها أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ ١٤ أسبوعاً.

القيد القانونية على عمل النساء

يحظر قانون العمل على النساء العمل في مهن معينة تعتبر شاقة أو خطيرة.



تقييم عدالة النوع الاجتماعي

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كلا
لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

جزئياً
تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم
القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

انضمت ليبيا إلى اتفاقية "سيداو" في عام 1989 مع التحفظ على المادتين 2 و16 (ج) و(د) مع تحفظ عام ينص على ألا يتعارض الانضمام للاتفاقية مع قوانين الأحوال الشخصية المستمدة من الشريعة. ليبيا طرف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الذي يسمح بالشكاوى الفردية.

الدستور

تنص المادة 6 من الدستور الليبي المؤقت على أن الليبيين متساوون أمام القانون، ويتمتعون بحقوق مدنية وسياسية متساوية، ولديهم نفس الفرص في جميع المجالات ويخضعون لنفس الواجبات والواجبات العامة، دون تمييز بما في ذلك على أساس النوع الاجتماعي.

قانون الجنسية

الجنسية
لا تتمتع النساء الليبيات بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجال الليبيون في نقل جنسيتهم إلى أطفالهم أو زوجاتهم الأجنبية.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

لا يوجد في ليبيا قانون للعنف الأسري.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد ٣٩٠-٣٩٥ من قانون العقوبات بما في ذلك في حالات الاغتصاب. تخفّض العقوبة في حالة إجراء الإجهاض لإنقاذ شرف من يقوم به أو شرف أحد أقربائه.

الزنا

يُجرّم القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣ الزنا الذي يُعرف على أنه الجماع بين رجل وامرأة دون أن تكون بينهما علاقة زوجية مشروعة. وينص القانون على عقوبة الجلد ١٠٠ جلدة لجرمة الزنا.

التوجّه الجنسي

يجرم القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣ جميع أشكال الجنس خارج إطار الزواج. المادة ٤١٠ من قانون العقوبات تجرم الأعمال المخلة بالحياء بغض النظر عن جنس الأشخاص المعنيين.

الإغتصاب الزوجي

الاجتصاب الزوجي غير مجرّم.

التحرش الجنسي

المادة ١٢ من قانون علاقات العمل تمنع الموظفين من القيام أو التحريض على أعمال التحرش الجنسي. تجرم المواد ٣٦٨-٣٩٨ من قانون العقوبات الاعتداءات الجسدية والجنسية في الأماكن العامة.

ختان الإناث

لا يوجد حالات معلنة. ولا يوجد حظر قانوني.

الإغتصاب (غير الزوج)

المادة ٤٠٧ من قانون العقوبات تجرم الاغتصاب باعتباره جريمة ضد الشرف والأخلاق. وعقوبة الاتصال الجنسي بالقوة أو التهديد هي السجن لمدة لا تزيد عن ١٠ سنوات.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تسمح المادة ٣٧٥ من قانون العقوبات بتخفيف العقوبة لتصبح ثماني سنوات للرجل الذي يقتل زوجته أو ابنته أو أخته إذا ارتكبت الجريمة فور اكتشافه إياها متلبسة بالزنا.

الابتجار بالأشخاص

لا يوجد في ليبيا تشريع شامل لمكافحة الابتجار. يعاقب قانون العقوبات الابتجار بالنساء في بعض الظروف.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

تبرئ المادة ٤٢٤ من قانون العقوبات المغتصب إذا تزوج ضحيته ولم يطلقها لمدة ثلاث سنوات.

الإحتجاز الوقائي

تدير الحكومة مراكز إعادة التأهيل الاجتماعي لإحتجاز النساء والفتيات اللاتي تعرضن للاغتصاب أو تخلت عنهن عائلاتهن. ولا يدعم هذا الشكل من الحماية عدالة النوع الاجتماعي، إذ أنه يقيد حرية النساء والفتيات.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يحظر البغاء بموجب القانون الجنائي وقانون مكافحة الزنا، رقم ٧٠ لعام ١٩٧٣.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

تنص المادة ٦ من قانون الأسرة على أن الحد الأدنى لسن الزواج للنساء والرجال هو ٢٠ سنة. و يجوز للمحكمة أن تسمح للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ٢٠ عاماً بالزواج إذا كان هناك سبب أو فائدة أو ضرورة معينة للزواج.

ولاية الرجال على النساء

تحتاج المرأة موافقة ولي أمرها للزواج. ومع ذلك، لا يستطيع الولي إجبار المرأة على الزواج ضد إرادتها أو منعها من الزواج من الزوج الذي تختاره. وتحتاج المرأة أيضاً إلى موافقة وليها على سفرها.

الزواج والطلاق

تترتب على المرأة مسؤوليات منزلية ويجب أن تضمن راحة زوجها. في المقابل، يحق لها الحصول على النفقة من زوجها والحق في عدم التعرض للعنف. يمكن للمرأة أن تطلق لأسباب محددة، أو أن تلجأ إلى الخلع إذا تخلت عن حقوقها المالية.

الوصاية على الأطفال

موقف القانون غير واضح. فللام والأب الوصاية على الأطفال بموجب القانون رقم ١٧ لعام ١٩٩٢. لكن الموقف بعد الطلاق غير واضح. تُطبق مبادئ الشريعة لتسوية المنازعات المتصلة بالوصاية.

حضانة الأطفال

الأم حاضنة لأبنائها حتى يصلوا إلى سن البلوغ والبنات حتى يتزوجن. إلا أن المرأة المطلقة التي تتزوج ثانية تخاطر بفقدان حضانة ابنتها.

الميراث

تطبق أحكام الشريعة الخاصة بالميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى نصيباً أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

تعدد الزوجات

يسمح قانون الأسرة بتعدد الزوجات. ونتيجة لقرار المحكمة العليا، يُسمح بتعدد الزوجات دون شروط.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تنص المادة ٢١ من قانون علاقات العمل رقم ١٢ لعام ٢٠١٠ على عدم التمييز في الأجر على أساس الجنس.

الفصل من العمل بسبب الحمل

تحظر المادة ٢٥ من قانون علاقات العمل على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

تنص المادة ٢٥ من قانون علاقات العمل على أنه يحق للمرأة الحصول على إجازة أمومة مدتها ١٤ أسبوعاً، والتي يتعين على الحكومة دفعها. مدة الإجازة تتوافق مع معايير منظمة العمل الدولية.

القيود القانونية على عمل النساء

يتم تقييد عمل النساء في بعض المهن. تنص المادة ٢٤ من قانون علاقات العمل على عدم توظيف النساء في أنواع العمل التي لا تتناسب مع طبيعة المرأة.

علامات المنازل

تغطي قوانين العمل عاملات المنازل. يتناول الفصل ٣ من قانون علاقات العمل المنزلي. يجب على أصحاب العمل أن يضمنوا المساواة لعاملات المنازل بغيرهن من العاملين في المجالات الأخرى، في المجالات من قبيل استحقاقات الإجازات وحقوق الضمان الاجتماعي.



© NatalliaYeumenenka/123RF

المرأة

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادق المغرب على اتفاقية "سيداو" في عام 1993 مع تحفظ على المادة 29 (1) (المعلقة بتسوية النزاعات)، وإعلان حول المادة 2، أشار فيه إلى الاستعداد لتطبيق أحكام المادة ما دامت لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

الدستور

يتضمن دستور 2011 التزاماً بحماية حقوق الإنسان وحظر جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس الجنس. تتناول المادة 19 المساواة بين النساء والرجال.

قانون الجنسية

الجنسية

تتمتع النساء بحقوق متساوية مع الرجال في نقل الجنسية للأطفال بموجب قانون الجنسية. ولا تتمتع النساء بالمساواة - أسوة بالرجال - في نقل الجنسية إلى الزوج الأجنبي. هناك مشروع قانون تمت صياغته لتعديل قانون الجنسية، بحيث تتم مساواة النساء في هذا الحق.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

تتمتع النساء والفتيات بالحماية بموجب قانون مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، رقم ١٣٠٣. إلا أن القانون لا يتصدى للاغتصاب الزوجي. يمكن تعزيز القانون عن طريق تجريم الاغتصاب الزوجي بصفته من صنوف العنف ضد النساء، وعن طريق توضيح تعريف الاغتصاب الزوجي.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

المادة ٤٤٩ من قانون العقوبات تجرم الإجهاض. لا يوجد استثناء محدد للاغتصاب. لا يعاقب قانون العقوبات الإجهاض إذا كان ضرورياً للحفاظ على صحة الأم عندما يقوم الطبيب بإجراء الإجهاض بإذن من الزوج.

ختان الإناث

لا يوجد حظر قانوني، ولا توجد حالات موثقة.

الإغتصاب الزوجي

الاغتصاب الزوجي غير مجرم.

التحرش الجنسي

المادة ٥٠٣ من قانون العقوبات تجرم التحرش الجنسي.

الإتجار بالأشخاص

القانون رقم ٢٧-١٤ بشأن مكافحة الإتجار بالأشخاص يجرم الإتجار بالبشر ويتناول تدابير لمنع الإتجار والحماية منه.

الإغتصاب (غير الزوج)

المادة ٤٨٦ من قانون العقوبات تجرم الاغتصاب، والذي تم تعريفه بأنه "موافقة رجل لامرأة بدون رضاها".

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تسمح المادة ٤١٨ من قانون العقوبات للزوج وللزوجة بالاستفادة من العقوبات المخففة عن جرائم القتل التي تحدث في حال ضبط الزوج أو الزوجة متلبساً في واقعة الزنا. وتنص المادة ٤٢٠ على أحكام مخففة في حال قيام رب الأسرة بالاعتداء على شخص وحده في منزله يمارس الجنس خارج إطار الزواج.

العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء

يُجرّم البغاء بموجب المادة ٤٩٨ من قانون العقوبات.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

لا يوجد نص قانوني بتزويج الضحية من المغتصب في قانون العقوبات.

الزنا

يُعدّ الزنا جريمة بموجب المادة ٤٩١ من قانون العقوبات.

التوجه الجنسي

يعتبر السلوك المثلي بين البالغين بالتراضي جريمة جنائية بموجب المادة ٤٨٩ من قانون العقوبات.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

تنص المادة ١٩ من قانون الأسرة (المدونة) على أن السن القانونية للزواج للذكور والإناث هي ١٨ سنة. ومع ذلك، تستعمل بعض المحاكم المادة ١٦ للاعتراف بزواج الأطفال.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي القانوني على الأطفال. الأم هي الوصية إذا كان الأب غائباً أو غير قادر.

حضانة الأطفال

في حالة الطلاق، تمنح حضانة الأطفال لأول مرة للأم، ويسمح للأطفال باختيار الحاضن من بين الأم والأب عند وصولهم سن ١٥ سنة. تفقد الأم الحضانة إذا تزوجت مرة أخرى، ما لم يتم استيفاء شروط معينة في مدونة الأسرة في هذا الشأن.

الزواج والطلاق

تتمتع النساء بمعظم الحقوق المتساوية في الزواج والطلاق. الطلاق متاح بالتراضي تحت إشراف المحكمة شريطة اتفاق الطرفين عليه أو بناء على أسباب معينة. على الرجل الراغب في الطلاق المنفرد أن يتقدم بطلب إلى المحكمة. وإذا أرادت الزوجة الطلاق ولم يوافق الزوج، فمن الممكن وقوع الطلاق إذا قدمت الزوجة تعويضاً مالياً.

الميراث

يتطلب قانون الأسرة تطبيق قواعد الشريعة الإسلامية في الميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء. يرث أبناء الأم المتوفاة بالتساوي من الحدة للأم بنفس مقدار الإرث المخصص لأبناء الأب المتوفى.

تعدد الزوجات

يسمح قانون الأسرة (المدونة) بتعدد الزوجات في حالات خاصة تخضع لاستيفاء بعض المتطلبات الصارمة. على الزوج تقديم دليل مادي على "ميراث استثنائي" للزواج وأن يثبت قدرته المالية للإنفاق على نفقات الأسرة والسكن وضمان المعاملة المتساوية للزوجتين.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تظنر المادة ٣٤٦ من مدونة الشغل التمييز في دفع الأجر بين النساء والرجال.

عاملات المنازل

تستثنى عاملات المنازل من الحماية التي تكفلها مدونة الشغل. تتمتع عاملات المنازل ببعض الحقوق بما في ذلك الحق في العقود المكتوبة والحد الأدنى للأجور بموجب قانون العمال المنزليين لعام ٢٠١٦.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل بموجب المادة ١٥٢ من مدونة الشغل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

يحق للنساء الحصول على إجازة أمومة لمدة ١٤ أسبوعاً مدفوعة الأجر بموجب المادة ١٥٢ من مدونة الشغل. هذا يفرض بتوصية منظمة العمل الدولية الخاصة بمدة إجازة الأمومة مدفوعة الأجر.

القيود القانونية على عمل النساء

تُقيّد مشاركة النساء في بعض المهن، بما في ذلك التعدين. تحظر مدونة الشغل تشغيل النساء في المهن المدرجة في لوائح بشأن عمل النساء، بما في ذلك العمل الذي يشكل خطراً بالغاً، يتجاوز قدرتها، أو يحتمل أن يقوض الآداب العامة.



UNITED NATIONS
الأمم المتحدة
ESCWA



Empowered lives
Resilient nations

عدالة

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

انضمت سلطنة عمان إلى اتفاقية "سيداو" في عام 2006، مع بعض التحفظات. إذ تقدمت عمان بتحفظ عام على جميع أحكام الاتفاقية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتتحفظ السلطنة على المادة (2)9 (الجنسية)، والمادة 16(أ)، (ج)، (و) (الحياة الأسرية)، والمادة 129(1) (التحكيم).

الدستور

تنص المادة 17 من قانون الأساسي على أن المواطنون جميعهم سواسية أمام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة. ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس.

قانون الجنسية

الجنسية

لا تتمتع المرأة بنفس حقوق الرجل في نقل الجنسية لأطفالها أو لزوجها الأجنبي.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

ليس في عمان قانون بشأن العنف الأسري.

الإغتصاب الزوجي

الإغتصاب الزوجي غير مجرم.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الإغتصاب بموجب المادة 257 من قانون الجزاء والتي تعرف الإغتصاب على أنه "كل من واقع ذكراً أو أنثى بغير رضا". وعقوبته السجن من عشر سنوات إلى 15 سنة.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

لا يوجد قانون بزواج الضحية من المغتصب في عمان.

الإجهاض للناجيات من الإغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد 315-318 من قانون الجزاء بما في ذلك إجهاض النساء اللاتي تعرضن للإغتصاب.

التحرش الجنسي

على الرغم من عدم النص في القانون على جريمة التحرش الجنسي، فإن الأفعال والإشارات الخادشة للحياء ضد النساء والفتيات يتم تجريمها بموجب المادة 266 من قانون الجزاء.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

لا يوجد حكم محدد في قانون الجزاء يسمح بتخفيف العقوبة لمرتكبي جرائم الشرف. ألغيت المادة التي تسمح بتخفيف العقوبات على جرائم الشرف بموجب المرسوم الملكي رقم 2001/72.

الزنا

يجرم الزنا بموجب المادة 259 من قانون الجزاء.

ختان الإناث

لا يوجد حظر قانوني. هناك سياسة عامة تحظر ختان الإناث في المؤسسات الحكومية.

الإتجار بالأشخاص

تبنت عمان قانوناً شاملاً لمكافحة الاتجار بالبشر عام 2008.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرم البغاء بموجب المواد 255-256 من قانون الجزاء.

التوجه الجنسي

تجرّم المواد 261-262 من قانون الجزاء السلوك المثلي بين البالغين بالتراضي.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

الحد الأدنى لسن الزواج لكل من الذكور والإناث هو 18 بموجب المادة 7 من قانون الأحوال الشخصية. والزواج من شخص ما دون سن 18 محظور، إلا بإذن القاضي وبعد التحقق من أن هذا الزواج يحقق المصلحة.

ولاية الرجال على النساء

تستلزم موافقة ولي أمر المرأة في الزواج. ويتوجب على الولي الحصول على موافقة المرأة عند تزويجها. يحظر المرسوم السلطاني 2010/55 على الولي تعطيل قرار المرأة بالزواج الذي تختاره، ومنع السلطة للدولة بأن تتصرف بصفتها ولي الأمر.

الزواج والطلاق

قانون الأحوال الشخصية يطلب من الزوج أن ينفق على زوجته. يجب على الزوجة أن تطيع زوجها. يستطيع الزوج إنهاء الزواج إذا طلق زوجته. للزوجة الحق في الطلاق لأسباب محددة. كما يمكنها تقديم طلب للحصول على الخلع بدون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

الوصاية على الأطفال

التبأء هم الوصياء الوحيدون على الأطفال.

حضانة الأطفال

بعد الطلاق أو الانفصال، تحتفظ الأم بحضانة ابنها حتى يبلغ السابعة وابتنتها حتى سن البلوغ.

الميراث

يحدد قانون الأحوال الشخصية قواعد الميراث التي تتبع مبادئ الشريعة الإسلامية. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

تعدد الزوجات

مسموح بتعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تنص المادة 80 من قانون العمل على وجوب دفع أجر متساو للمرأة والرجل على نفس العمل.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل بموجب المادة 84 من قانون العمل.

القيود القانونية على عمل النساء

تفرض اللوائح الصادرة بموجب قانون العمل قيوداً قانونية على توظيف النساء في بعض المهن التي تعتبر شاقة أو خطيرة. كما يحظر على النساء العمل الليلي إلا في الأدوار التي يحددها الوزير.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

بموجب قانون العمل، يحق للمرأة الحصول على إجازة أمومة مدتها 50 يوماً، يدفعها رب العمل. وهذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ 14 أسبوعاً.

علامات المنازل

علامات المنازل غير مشمولات بحماية قانون العمل. القرار الوزاري رقم 2004/189 الصادر عن وزير القوى العاملة يتناول توظيف عاملات المنازل. وينظم القرار الوزاري رقم 2011/1 الوكالات المشاركة في توظيف عاملات المنازل.

فلسطين

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح الملخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كلا
لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

جزئياً
تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم
القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت فلسطين من جانب واحد على اتفاقية "سيداو" بموجب المرسوم الرئاسي رقم 19 لعام 2009. وبعد اعتراف الأمم المتحدة بفلسطين كدولة، انضمت إلى اتفاقية "سيداو" في عام 2014. ولم تدخل فلسطين أي تحفظات على اتفاقية "سيداو".

الدستور

تنص المادة 9 من القانون الأساسي على أن الفلسطينيين أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة.

قانون الجنسية

الجنسية
لا يوجد في فلسطين قانون للجنسية.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

ليس في فلسطين قانون للعنف الأسري.

الإغتصاب الزوجي

الإغتصاب الزوجي غير مجرم.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الإغتصاب بموجب المادة ١٥٢ في القانون الجنائي لعام ١٩٣٦ في قطاع غزة والمادة ٢٩٢ من قانون العقوبات لعام ١٩٦٠ في الضفة الغربية.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

فيما سبق، كانت المادة ٣٠٨ من قانون العقوبات تبرئ المغتصب من المسؤولية الجنائية إذا تزوج من الضحية. ألغى القانون رقم ٥ لعام ٢٠١٨ المادة ٣٠٨ من قانون العقوبات المعمول به في الضفة الغربية.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

يحظر الإجهاض في الضفة الغربية بموجب قانون العقوبات الأردني (المواد ٣٢١-٣٢٥) وفي غزة بموجب القانون الجنائي لعام ١٩٣٦ (المواد ١٧٥-١٧٧).

التحرش الجنسي

لا يوجد قانون العمل التحرش الجنسي. المادة ٣٠٥ من قانون العقوبات تجرم السلوك الجنسي غير المرغوب فيه، الذي يشمل بعض أنواع التحرش الجنسي.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تم إلغاء القوانين التي سمحت بتخفيف العقوبات على جرائم الشرف في ٢٠١١ و ٢٠١٨ في الضفة الغربية. لكن لم تطبق الحكومة في غزة هذه الإصلاحات.

الزنا

يُعد الزنا جريمة في غزة والضفة الغربية. وفي الضفة الغربية، فإن المادة ٢٨٢ من قانون العقوبات تجرم الزنا.

التوجه الجنسي

يجرم القانون الجنائي لعام ١٩٣٦ في غزة السلوك المثلي بالتراضي بين البالغين، مع عقوبة بالسجن تصل إلى عشر سنوات. ولا ينص قانون العقوبات لعام ١٩٦٠ في الضفة الغربية على حظر مشابه.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يحظر البغاء بموجب المواد ٣٠٩-٣١٨ من قانون العقوبات في الضفة الغربية والمواد ١٦٦-١٦١ من القانون الجنائي لعام ١٩٣٦ في غزة.

ختان الإناث

لا يوجد حظر قانوني. ولا يتم الإبلاغ عن وقائع بختان الإناث.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

يحدد قانون الأحوال الشخصية السن القانوني للزواج بـ ١٥ سنة للفتيات و ١٦ سنة للفتيان في الضفة الغربية، و ١٧ سنة للفتيات و ١٨ سنة للفتيان في غزة. يمكن قبول الزواج في سن أصغر إذا سمح به القاضي (بموافقة ولي الأمر بالنسبة إلى الفتيات).

ولاية الرجال على النساء

تتطلب النساء المسلمات موافقة ولي الأمر لإبرام الزواج. هناك بعض الثغرات القانونية في حماية النساء بموجب نظام الولاية. يمكن للنساء طلب الإذن من المحكمة للزواج إذا حجب الولي موافقته دون سبب مشروع.

تعدد الزوجات

يسمح بتعدد الزوجات.

الزواج والطلاق

قوانين الأحوال الشخصية للمسلمين تتطلب من الزوج أن ينفق على زوجته. يجب على الزوجة أن تطيع زوجها. الزوج يستطيع أن يطلق الزوجة لها الحق في الطلاق لأسباب محددة. كما يمكنها تقديم طلب للحصول على الخلع بدون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي الوحيد على الأطفال.

حضانة الأطفال

بعد الطلاق، للأم الحق في الحضانة لأعمار معينة، ولكنها تفقد حضانة أطفالها تلقائياً إذا تزوجت من جديد.

الميراث

تطبق أحكام الشريعة في الميراث على المسلمين. للنساء الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

بموجب قانون العمل لعام ٢٠٠٠، يحظر التمييز في مكان العمل بين الرجال والنساء.

الفصل من العمل بسبب الحمل

بموجب قانون العمل لعام ٢٠٠٠، يحظر على أرباب العمل فصل النساء بسبب أخذ إجازة أمومة.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

يسمح قانون العمل بإجازة أمومة لـ ١٢ أسبوعاً، وتعد أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ ١٤ أسبوعاً.

القيود القانونية على عمل النساء

توجد بعض القيود القانونية على توظيف النساء في بعض الصناعات، وهي القيود التي لا تنطبق على الرجال (مثل العمل بالتعدين).

عاملات المنازل

لا ينطبق قانون العمل على عاملات المنازل. ويوفر مرسوم الرئيس رقم ٢ لعام ٢٠١٣ بعض الحماية لعاملات المنازل فيما يتعلق بعدد ساعات العمل، والحق في الراحة، والأجر، وحقوق ما بعد التعاقد، والتعويض.

عدالة

© FabioFormaggio/123RF

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كلا
لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

جزئياً
تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم
القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت قطر على اتفاقية "سيداو" في عام 2009. وقد تم وضع التحفظات التالية على المادة 2(أ)، والمادة 2(9)، والمادة 15(1)، والمادة 15(4)، والمادة 16(1) (أ) و (ج) و (و). وقد أدرجت قطر عدداً من الإعلانات بما في ذلك أن المادة 5 (أ) لا يجب أن تُفهم على أنها تحاول تشجيع النساء على التخلي عن دورهن كأمهات أو التخلي عن دورهن في تربية الأطفال.

الدستور

ينص دستور 2004 على أن الناس متساوون أمام القانون ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين.

قانون الجنسية

الجنسية

لا تتمتع النساء بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجال في منح الجنسية لأطفالها أو لزوجها الأجنبي بموجب قانون الجنسية (القانون رقم 38 لعام 2005).

القوانين الجنائية

العنف الأسري

لا يوجد قانون بشأن العنف الأسري في قطر.

الإغتصاب الزوجي

الإغتصاب الزوجي غير مُجرّم، ولكن نظراً لوجود شرط الطاعة في قانون الأسرة، فإن حالات الإغتصاب الزوجي لا تصل إلى المحاكم.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الإغتصاب بموجب المادة ٢٧٩ من قانون العقوبات. تنطبق عقوبة الإعدام في ظروف مشددة، مثل اغتصاب قاصر من قبل أحد الأقارب.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

لا يوجد قانون بزواج الضحية من المغتصب في قطر.

الإجهاض للنجايات من الإغتصاب

بموجب قانون العقوبات، يُعدّ الإجهاض عملاً غير قانوني بوجوه عام إلا إذا كان ذلك ضرورياً لإنقاذ حياة المرأة.

التحرش الجنسي

تجرّم التعبيرات والأصوات والإيماءات المهينة للنساء والفتيات بموجب المادة 291 من قانون العقوبات.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

المادة ٤٧ من قانون العقوبات تسمح بتخفيف العقوبة لمرتكبي جرائم الشرف.

الزنا

يعدّ الزنا جريمة بموجب المواد 281 و282 و285 من قانون العقوبات.

ختان الإناث

لا يوجد حظر قانوني على الختان. ومع ذلك، لا يُمارَس الختان في قطر.

الإتجار بالأشخاص

اعتمدت قطر قانوناً شاملاً لمكافحة الإتجار في عام 2011. ويتضمن قانون مكافحة الإتجار بالبشر عقوبات تصل إلى السجن 15 سنة، وخدمات حماية لضحايا الإتجار بالبشر.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرّم البغاء بموجب المادة 298 من قانون العقوبات.

التوجه الجنسي

يجرّم قانون العقوبات ممارسة الجنس بالتراضي خارج إطار الزواج بموجب المواد 281، 282، 285، و298 من قانون العقوبات. المادة ٢٩٦ تجرم البغاء باللواط أو ارتكاب أعمال غير أخلاقية.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

يحدد قانون الأسرة لعام 2006 الحد الأدنى لسن الزواج بـ 1٨ سنة للذكور و ١٦ سنة للإناث. ويجوز للقضاة الموافقة على الزواج دون هذه الأعمار في حالات استثنائية.

ولاية الرجال على النساء

مطلوب إذن ولي أمر المرأة لإتمام زواجها. وبموجب الولاية، فهناك بعض تدابير الحماية القانونية للنساء. على ولي العروس أن يأخذ موافقتها لإبرام الزواج.

الزواج والطلاق

يطلب قانون الأسرة الزوج بأن ينفق على زوجته. يجب على الزوجة أن تطيع زوجها. للزوج الحرية في تطليق الزوجة. للزوجة الحق في الطلاق لأسباب محددة. كما يمكنها أن تقدم طلب للحصول على الخلع بدون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

تعدد الزوجات

مسموح بتعدد الزوجات في قانون الأسرة.

الوصاية على الأطفال

التياء هم الأوصياء الوحيدون على الأطفال.

حضانة الأطفال

بعد الطلاق أو الانفصال، تحتفظ الأم بحضانة ابنها حتى يبلغ من العمر ١٣ سنة وحتى تبلغ البنت ١٥ سنة.

الميراث

حدد قانون الأسرة قواعد الميراث التي تتبع مبادئ الشريعة. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تنص المادة 93 من قانون العمل لعام 2004 على منح المرأة أجراً مساوياً لأجر الرجل عند قيامها بنفس العمل، وتناج لها نفس الفرص للتدريب والترقي.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل، بموجب المادة 98 من قانون العمل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

بموجب قانون العمل، يحق للمرأة الحصول على إجازة أمومة مدتها 50 يوماً، مدفوعة من صاحب العمل. وهذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ ١٤ أسبوعاً.

القيود القانونية على عمل النساء

ينص قانون العمل على عدم تشغيل النساء في الأعمال الخطرة أو الأعمال الشاقة أو الأعمال الضارة بصحتهن أو أخلاقهن أو أعمال أخرى يحددها قرار من الوزير. ويجوز للوزير أيضاً أن يحدد أوقاتاً معينة لعمل النساء، مثلاً في الليل.

عاملات المنازل

لا تتمتع عاملات المنازل بنفس حقوق فئات العمال الآخرين المنصوص عليها في قانون العقوبات. ألغى نظام الكفالة بموجب القانون رقم 21 لعام 2015 واستُبدل بعقود عمل. يحدد القانون رقم ١٥ لعام ٢٠١٧ بشأن العمالة المنزلية الحد الأقصى لساعات العمل والإجازات المدفوعة الأجر وحقوق الصحة والسلامة في مكان العمل.

المملكة العربية السعودية

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح الملخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت المملكة العربية السعودية على اتفاقية "سيداو" في عام 2000، مع تحفظات تتعلق بأحكام الشريعة الإسلامية، كما لا تعتبر المملكة نفسها ملزمة بالمادة 9 (2) (الجنسية) والمادة 29 (1) (تسوية النزاعات).

الدستور

لا يتضمن النظام الأساسي حكماً بشأن المساواة بين الجنسين أو حظر التمييز على أساس الجنس أو النوع الاجتماعي.

قانون الجنسية

الجنسية

لا تتمتع النساء بنفس حقوق الرجال في منح الجنسية للأطفال أو الأزواج الأجانب.

المملكة العربية السعودية

القوانين الجنائية

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

تطبق أحكام الشريعة الإسلامية. ولم تكن البيانات متاحة للتأكيد على ما إذا كانت المحاكم تبرئ المغتصبين الذين يتزوجون من ضحاياهم.

الإغتصاب (غير الزوج)

يُعتبر الاغتصاب جريمة جنائية بموجب أحكام الشريعة ويعاقب عليه بجملة من العقوبات، منها الجلد والإعدام.

الإغتصاب الزوجي

الاجتصاب الزوجي غير مُجرّم.

العنف الأسري

تتمتع النساء والفتيات بالحماية بموجب نظام الحماية من الإيذاء لعام ٢٠١٣. وينص النظام المذكور على عقوبات جنائية على أعمال العنف الأسري ويضع آلية للأشخاص من أجل تقديم الشكاوى والحصول على المساعدة والحماية.

الزنا

يجرم الزنا بموجب أحكام الشريعة الإسلامية.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

لا يقنن القانون السعودي أحكام تخص تخفيف العقوبة بحق مرتكبي جرائم الشرف ضد النساء. ويصدر الحكم على الرجال الذين يرتكبون جرائم الشرف وفقاً لتقدير المحكمة.

التحرش الجنسي

تم تجريم التحرش الجنسي في عام ٢٠١٨. يعرف القانون "التحرش" بأنه كل قول أو فعل أو إشارة ذات مدلول جنسي يصدر من شخص تجاه أي شخص آخر يمس جسده أو عرضه أو يחדش حياته بأي وسيلة كانت بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة.

الإجهاض للنجايات من الاغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب أحكام الشريعة الإسلامية بما في ذلك في حالات الاغتصاب. يمكن تنفيذ عملية الإجهاض لإنقاذ حياة المرأة الحامل أو إذا كان الحمل أقل من أربعة أشهر وثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن استمرار الحمل يعرض صحة الأم للخطر.

التوجه الجنسي

يجرم السلوك المثلي بين البالغين بالتراضي بموجب الشريعة الإسلامية.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يحظر البغاء بموجب أحكام الشريعة الإسلامية.

الإتجار بالأشخاص

يحظر نظام مكافحة الإتجار بالأشخاص لعام ٢٠٠٩ الإتجار بالبشر ولكن لا يتناول القانون تدابير الوقاية والحماية.

ختان الإناث

لا يوجد حظر قانوني ولا يُمارس الختان.

قوانين الأحوال الشخصية

تعدد الزوجات

يسمح بتعدد الزوجات.

الزواج والطلاق

بموجب مبادئ الشريعة، يُطلب من الزوج أن يتفق على زوجته. ويجب على الزوجة أن تطيع زوجها. للزوج الحرية في تطليق الزوجة. الزوجة لها الحق في الطلاق لأسباب محددة. كما يمكنها تقديم طلب للحصول على الخلع بدون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

ولاية الرجال على النساء

تحتاج المرأة موافقة ولي أمرها للزواج. لا توجد حماية تشريعية لمنع الزواج القسري أو الزواج المبكر للنساء والفتيات الخاضعات للولاية.

الحد الأدنى لسن الزواج

لا تحدد الشريعة الحد الأدنى لسن الزواج، ويجوز للفتيات الزواج لدى البلوغ مع موافقة ولي الأمر.

الميراث

تطبق أحكام الشريعة على الميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

حضانة الأطفال

بعد الطلاق، تحتفظ الأم بحضانة أطفالها دون السابعة من العمر، وتفقد الحضانة إذا تزوجت ثانية.

الوصاية على الأطفال

الآباء هم الوصياء الوحيدون على الأطفال.

قوانين العمل

القيود القانونية على عمل النساء

يحظر نظام العمل تشغيل النساء في أعمال خطيرة أو صناعات ضارة. يحدد الوزير المهن والوظائف التي تعتبر ضارة للنساء. كما يحظر القانون على النساء العمل ليلاً، باستثناء الحالات التي يحددها الوزير.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

يحق للنساء الحصول على إجازة أمومة لمدة عشرة أسابيع مدفوعة بالكامل من صاحب العمل، ولكنها أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ ١٤ أسبوعاً.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر على أرباب العمل فصل النساء من العمل بسبب الحمل بموجب المادة ١٥٥ من نظام العمل.

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

لا يتضمن نظام العمل الحق في الأجر المتساوي الذي يتقاضاه الرجل عن نفس العمل.

عاملات المنازل

تستثنى عاملات المنازل من الحماية بموجب قانون العمل. ينظم قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٠ لعام ١٤٣٤ هـ (٢٠١٣) توظيف العمال المنزليين ويحدد الحد الأدنى من استحقاقات العمال. يُطلب من أصحاب العمل معاملة عاملات المنازل بكرامة والحفاظ على سلامتهن.



© UNDP

الصومال

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح الملخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

لم ينضم الصومال إلى اتفاقية "سيداو".

الدستور

تنص المادة 11 من الدستور المؤقت على أن جميع المواطنين يتمتعون بحقوق متساوية، بصرف النظر عن الجنس، وأنه يجب على الدولة ألا تميز ضد أي شخص على أساس النوع الاجتماعي.

قانون الجنسية

الجنسية

لا تتمتع النساء الصوماليات بحقوق قانونية متساوية مع الرجال في نقل الجنسية إلى أطفالهن أو أزواجهن الأجانب بموجب قانون الجنسية الصومالية لعام 1962.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

ليس في الصومال قانون بشأن العنف الأسري.

الإغتصاب الزوجي

الإغتصاب الزوجي غير مُجرّم، وتلتزم الزوجة بطاعة زوجها وبواجباتها الخاصة بالعلقة الزوجية.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الإغتصاب بموجب المادة 398 من قانون العقوبات. من جامع شخصًا من الجنس الآخر بالعنف أو التهديد عوقب بالسجن من خمس سنوات إلى 15 سنة.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

لا يوجد قانون لزواج الضحية من المغتصب. يجوز تطبيق القانون العرفي في مثل هذه الحالات لإبراء الخاطف أو المغتصب إذا كان الزواج من الضحية يحفظ الشرف.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

يُعدّ الإجهاض غير قانوني بموجب المواد 422-418 من قانون العقوبات الاتحادي ويشمل ذلك النساء الناجيات من الاغتصاب.

التحرش الجنسي

تحظر المادة 24 من الدستور المؤقت الاعتداء الجنسي في أماكن العمل. يحظر قانون بوتلاند للجرائم الجنسية لعام 2016 التحرش الجنسي.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

يقضي قانون العقوبات بتقليص الأحكام على الشخص الذي يقتل أحد الأقارب من النساء (الزوجة أو الابنة أو الأخت) أو شريكها الجنسي في حالة التعرض إلى غضب شديد مفاجئ " بسبب الجريمة التي لحقت بشرفه أو شرفها وبشرف عائلته أو عائلتها " بعد أن وجدها متلبسة في فعل جنسي.

الزنا

يُعدّ الزنا جريمة بموجب المادة 422 من قانون العقوبات.

ختان الإناث

تحظر المادة 15 من الدستور المؤقت ختان الإناث. وقد تمت صياغة مرسوم في صوماليلاند وتشريع في بوتلاند يحظر الختان، ولكن في انتظار بدء النفاذ.

الإتجار بالأشخاص

ينص الدستور المؤقت على أنه لا يجوز إخضاع الشخص للعبودية أو الإتجار أو العمل القسري لأي غرض من الأغراض. يتضمن قانون العقوبات بعض جرائم الإتجار بالبشر. ومع ذلك، لا يوجد تشريع شامل لمكافحة الإتجار يتناول تدابير الوقاية والحماية.

العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء

يُجرّم البغاء بموجب المواد 405-408 من قانون العقوبات.

التوجّه الجنسي

يتم تجريم السلوك المثلي بالتراضي بين البالغين بموجب المادة 409 من قانون العقوبات.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

يحدد قانون الأسرة الحد الأدنى لسن الزواج بـ 18 سنة للذكور والإناث. ومع ذلك، يمكن للإناث اللواتي تتراوح أعمارهن بين 16 و 18 عامًا الزواج بموافقة ولي الأمر. نادرا ما يتم تطبيق قانون الأسرة من حيث الممارسة. إذ أنه وفي معظم المناطق، يتم استخدام الشريعة والقوانين العرفية لمعالجة قضايا الأسرة.

ولاية الرجال على النساء

تحتاج المرأة المسلمة موافقة ولي الأمر للزواج. تفتقر النساء والفتيات إلى الحماية القانونية من الزواج المبكر والقسري.

الزواج والطلاق

يستطيع الزوج إنهاء الزواج عن طريق الطلاق. للزوجة الحق في الطلاق لأسباب محددة. على الرغم من أن قانون الأسرة ينص على أن الزواج يقوم على المساواة في الحقوق والواجبات، إلا أن أحكام الشريعة تطبق عمليًا على الزواج والطلاق بما في ذلك واجب الطاعة المفروض على الزوجة.

تعدد الزوجات

يسمح بتعدد الزوجات بموجب الشريعة الإسلامية. يسمح قانون الأسرة بتعدد الزوجات فقط في ظروف محددة محدودة. نادرا ما يتم تطبيق قانون الأسرة من حيث الممارسة.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي على الأطفال.

حضانة الأطفال

بعد الطلاق أو الانفصال، تحتفظ الأم بحضانة أطفالها عندما يكونوا صغارًا، ولكن إذا تزوجت الأم تفقد الحضانة.

الميراث

يتم تطبيق قواعد الشريعة الخاصة بالميراث. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الذبناء.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تتطلب قوانين موظفي القطاع الخاص في صوماليلاند وبوتلاند أن يحصل العمال والعاملات الذين يقومون بنفس العمل على أجر متساو. ينص الدستور المؤقت على أن كل قانون عمل يجب أن يمثل للمساواة بين الجنسين.

الفصل من العمل بسبب الحمل

ينص الدستور المؤقت على أن جميع النساء العاملات لهن حق خاص في الحماية من التمييز. ويحظر على أرباب العمل فصل النساء من العمل بسبب الحمل بموجب قانون موظفي القطاع الخاص لصوماليلاند وبوتلاند.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

ينص قانون العمل لعام 1972 على أنه يحق للمرأة الحصول على إجازة أمومة لمدة 14 أسبوعًا بنصف الأجر. ينص قانون موظفي القطاع الخاص في صوماليلاند وبوتلاند على أنه يحق للمرأة الحصول على إجازة أمومة لمدة 16 أسبوعًا.

القيود القانونية على عمل النساء

بموجب قانون العمل لعام 1972، يحظر على النساء العمل في العمل الليلي ويمكن تحديد أنواع العمل المحظور للنساء بموجب مراسيم.

عاملات المنازل

لا توجد أحكام قانونية محددة بشأن حماية حقوق عاملات المنازل.

السودان

© UNFPA Sudan

يُتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كلا
لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

جزئياً
تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم
القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

لم ينضم السودان إلى اتفاقية "سيداو". في عام 2018، أعلن السودان عن نيته التصديق على اتفاقية "سيداو" مع إبداء تحفظات على بعض المواد.

الدستور

تم تحديث المادة 31 من الدستور الانتقالي السوداني في عام 2017 والتي تنص على أن جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ولهم الحق دون تمييز بسبب الجنس (وفئات أخرى مدرجة).

قانون الجنسية

الجنسية

ينص الدستور الانتقالي على أن لكل مولود من أم أو أب سوداني حق لا ينتقص في التمتع بالجنسية والمواطنة السودانية. تمت الموافقة على تمرير تعديلات قانون الجنسية إلى البرلمان ليفصل في أمرها.

السودان

القوانين الجنائية

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

لا يوجد قانون بزواج الضحية من المغتصب في السودان.

الإغتصاب (غير الزوج)

الإغتصاب مجرم بموجب المادة 149 من القانون الجنائي لعام 1991. تنطبق عقوبة الإعدام في بعض الأحوال.

الإغتصاب الزوجي

لا يتم تجريم الإغتصاب الزوجي على وجه التحديد. يقع على أائق الزوجة واجب طاعة زوجها ويطلب منها الوفاء بالواجبات الزوجية.

العنف الأسري

ليس لدى السودان قانون للعنف الأسري.

الزنا

يعد الزنا جريمة بموجب المواد 145 و146 من قانون العقوبات.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

لا يوجد نص محدد في القانون الجنائي يسمح بتخفيف العقوبة لمرتكبي جرائم الشرف.

التحرش الجنسي

عُدت المادة 151 من القانون الجنائي في عام 2015 لتجرم التحرش الجنسي.

الإجهاض للنجايات من الاغتصاب

بموجب المادة 135 من القانون الجنائي لعام 1991، يكون الإجهاض قانونياً إذا رغبت المرأة الحامل في إجرائه قبل مرور 90 يومًا على الاغتصاب.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

تحظر المواد 154-156 من القانون الجنائي البغاء.

الابتجار بالأشخاص

ينص قانون مكافحة الابتجار بالبشر لعام 2014 على تدابير شاملة لمكافحة الابتجار.

ختان الإناث

تم اعتماد تعديل مقترح على القانون الجنائي لتجريم ختان الإناث من قبل مجلس الوزراء في عام 2016.

قوانين الأحوال الشخصية

تعدد الزوجات

مسموح بتعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية.

الزواج والطلاق

يطلب قانون الأحوال الشخصية الزوج بالإنفاق على زوجته. يجب على الزوجة أن تطيع زوجها. للزوج الحرية في تطليق الزوجة. للزوجة الحق في الطلاق لأسباب محددة. كما يمكنها التقدم بطلب للحصول على الخلع دون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

ولاية الرجال على النساء

تطلب المرأة إذن الزوج من ولي أمرها. يُطلب موافقة الزوجة أيضاً، ولكن الولي يمكن أن يبرم عقد الزواج أولاً وبعد ذلك يسعى لتحصيل موافقة المرأة.

الحد الأدنى لسن الزواج

المادة 15 من الدستور الانتقالي تحمي الأطفال من الزواج المبكر. قانون الأحوال الشخصية غير واضح فيما يتعلق بسن الزواج القانوني. تنص المادة 215 من قانون الأحوال الشخصية على أن سن الرشد هو 18 سنة. ومع ذلك، تسمح مواد أخرى بزواج القاصر في بعض الحالات.

الميراث

يحدد قانون الأحوال الشخصية قواعد الميراث للمسلمين، والتي تتبع مبادئ الشريعة. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

حضانة الأطفال

بعد الطلاق، تستمر حضانة الأم لأبنائها حتى يبلغ ابنها 7 سنوات وابتنتها 9 سنوات. تفقد الأم الحضانة إذا تزوجت ثانية إلا إذا سمحت لها المحكمة بالاحتفاظ بالحضانة مراعاة لصالح الطفل.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي الطبيعي وهو مسؤول عن الإنفاق.

قوانين العمل

القيود القانونية على عمل النساء

تحظر المادة 19 من قانون العمل على النساء العمل في مهن خطيرة أو شاقة أو ضارة بصحتهن.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

تنص المادة 46 من قانون العمل على أنه يحق للعاملات الحصول على إجازة أمومة مدتها 8 أسابيع براتب كامل. وهذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ 14 أسبوعاً.

الفصل من العمل بسبب الحمل

لا يوجد حظر محدد على فصل النساء بسبب الحمل في قانون العمل. ومع ذلك، ينص الدستور الانتقالي على أن الدولة تحمي الأمومة والنساء من الظلم وتعزز المساواة بين الجنسين. للموظفات الحكوميات حقوق بموجب قانون الخدمة المدنية.

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

يقر قانون العمل لعام 1997 بمبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي.

عاملات المنازل

تستثنى عاملات المنازل من الحماية بموجب قانون العمل. يتم توفير بعض الحماية بموجب قانون خدم المنازل لعام 1955 على شروط الخدمة فيما يتعلق بعقد الخدمة والأجر والإجازة والمكافأة عند انتهاء الخدمة.



© UNFPA Syria

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحد الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صدقت سوريا على اتفاقية "سيداو" في عام 2003، رهناً بتحفظات على المادة (2)9 (الجنسية)، والمادة (4)15 (السكن والإقامة)، والمادة (1)16 (ج)، و(د)، و(و)، و(ز) (الزواج وفسخه)، والمادة (2)16 (زواج الأطفال)، والمادة (1)29 (التحكيم في حال نشوب نزاع).

الدستور

تنص المادة 33 من دستور عام 2012 على أن المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

قانون الجنسية

الجنسية

بموجب قانون الجنسية لسنة 1969، لا تتمتع النساء بنفس الحقوق للرجال في نقل الجنسية لأطفالهن أو لأزواجهن الأجانب.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

ليس لدى سوريا قانون للعنف الأسري.

الإغتصاب الزوجي

لا يتم تجريم الاغتصاب الزوجي على وجه التحديد. جريمة الاغتصاب في القانون لا تشمل اغتصاب الزوج.

الإغتصاب (غير الزوج)

تجرم المادة ٤٨٩ من قانون العقوبات رقم ١٤٨ لسنة ١٩٤٩ الاغتصاب، باستثناء الزوجة. وتكون العقوبة الإعدام إذا لم يتم المعتدى عليه ١٥ عاماً أو حال وقوع الجرم تحت تهديد السلاح.

تبرئة المعتصب عن طريق الزواج

قد يتم تخفيض عقوبة المعتصب ومرتكب بعض الجرائم الاخرى إذا تزوج من الضحية بموجب المادة ٥٠٨ من قانون العقوبات. الحد الأدنى للعقوبة هو السجن سنتين.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد ٥٢٥-٥٣٢ من قانون العقوبات، بما في ذلك حالات الاغتصاب.

التحرش الجنسي

لا توجد جريمة محددة للتحرش الجنسي في قانون العقوبات أو قانون العمل. ومع ذلك، وفقاً لقانون العقوبات، يشمل السلوك الإجرامي الاعتداء الخادش للحياء.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تنص المادة ١٩٢ من قانون العقوبات على تخفيف العقوبة إذا رأى القاضي أن الدافع كان "شرفياً". تسمح المادة ٤٤٨ بالعذر المخفف لمن فاجأ زوجته في جرم الزنا المشهود.

الزنا

يعد الزنا جريمة بموجب المواد ٤٧٣ - ٤٧٤ من قانون العقوبات.

ختان الإناث

لا يوجد حظر قانوني. لم يتم الإبلاغ عن الختان في سوريا.

الإتجار بالأشخاص

ينص قانون مكافحة الإتجار بالأشخاص رقم ٣ لعام ٢٠١٠ على تدابير شاملة لمكافحة الإتجار.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

البغاء محظور بموجب المادة ٥١٣ من قانون العقوبات وقانون مكافحة الدعارة لعام ١٩٦١.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

تنص المادة ١٦ على أن تكتمل أهلية زواج الفتى بتمام الثامنة عشرة والفتاة بتمام السابعة عشرة من العمر. يمكن أن يأذن القاضي بزواج المراهقة بعد إكمالها الثالثة عشرة من عمرها. إذا أرادت فتاة تبلغ من العمر ١٧ عاماً أن تتزوج ولم يعترض ولي الأمر، يأذن القاضي بزواجها.

ولاية الرجال على النساء

يتم تقييد دور الولي على الزواج بحسب قانون الأحوال الشخصية. موافقة المرأة شرط أساسي للزواج. ومع ذلك، يجوز للولي أن يطلب من المحكمة إلغاء الزواج الذي لا يوافق عليه بسبب وضع الزوج الاجتماعي.

الزواج والطلاق

قامت سوريا بإصلاح القانون لتحسين حقوق المرأة في الزواج والطلاق، لكن لا تزال بعض أوجه عدم المساواة قائمة في بعض المجالات. يمكن للزوج أن يختار الطلاق التعسفي بإرادته.

تعدد الزوجات

سمح بتعدد الزوجات بموجب قانون الأحوال الشخصية، مع خضوعه لاشتراطات. يجب أن يكون للزوج مبرر قانوني وأن يكون قادراً على الإنفاق على أكثر من زوجة واحدة.

الوصاية على الأطفال

تمنح الوصاية عادة للاب، ولكن يجوز منحها للأم بموافقة القاضي.

حضانة الأطفال

لأم الحق في الاحتفاظ بحضانة الابن حتى يبلغ ١٣ عاماً والابنة حتى تبلغ ١٥ عاماً. شريطة ألا تتزوج الأم من شخص غريب.

الميراث

يحدد قانون الأحوال الشخصية قواعد الميراث، والتي تتبع مبادئ الشريعة. للنساء المسلمات الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات يتلقين أقل من الرجال. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء. تتساوى حقوق النساء والرجال في توارث الأرض الزراعية، وللنساء والرجال الكاثوليك حقوق متساوية في الميراث.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تقر المادة ٧٥ من قانون العمل بمبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي.

الفصل من العمل بسبب الحمل

تحظر المادة ٦٧ من قانون العمل على أرباب العمل فصل العاملة بسبب حملها.

القيود القانونية على عمل النساء

تنص المادة ١٢٠ من قانون العمل على أن يحدد الوزير الظروف التي يجوز فيها للمرأة أداء أعمال ليلية أو ضارة صحياً أو أخلاقياً وغيرها من الأعمال التي لا يجوز تشغيل النساء فيها.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

يحق للمرأة الحصول على إجازة الأمومة التي تدفع من قبل أصحاب العمل بموجب المواد ١٢١-١٢٢ من قانون العمل. ويكون الاستحقاق ١٢ يوماً للولادة الأولى، و ٩٠ يوماً للولادة الثانية، و ٧٥ يوماً للولادة الثالثة. هذا الاستحقاق يتوافق جزئياً مع معيار منظمة العمل الدولية البالغ ١٤ أسبوعاً.

علامات المنازل

تستثني المادة ٥ من قانون العمل عاملات المنازل من حماية القانون. هناك بعض الحماية للعمال المنزليين بموجب قرارات وزارة الداخلية المتعلقة بعقود العمل والقوانين المتعلقة بتأشيرات العمل وظروف العمل للعمال المهاجرين.

تونس

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت تونس على اتفاقية "سيداو" في عام 1985 ورفعت كل التحفظات الخاصة بالاتفاقية في عام 2014، مع الإبقاء على الإعلان العام المتصل بالاتفاقية الذي أكد أن تونس لن تتخذ أي قرار تنظيمي أو تشريعي من شأنه أن يخالف الفصل الأول من الدستور التونسي الذي ينص على أن دين الدولة التونسية هو الإسلام.

الدستور

تنص المادة 21 من دستور عام 2014 على أن المواطنين والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات، وهم سواء أمام القانون دون تمييز.

قانون الجنسية

الجنسية

تتمتع النساء بنفس الحقوق كالرجال في نقل جنسيتهن التونسية لأطفالهن. ومع ذلك، لا يتمتعن بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجال في منح الجنسية لزوج/ة أجنبي/ة.

القوانين الجنائية

العنف الأسري

تتمتع النساء والفتيات بالحماية بموجب قانون القضاء على العنف المسلط على النساء عدد 58 لعام ٢٠١٧.

الإجهاض للنجايات من الاغتصاب

الإجهاض غير مُجرّم. يسمح الفصل 214 من المجلة الجزائية بالإجهاض خلال الأشهر الثلاثة الأولى من الحمل على شرط أن يكون ذلك من طرف طبيب مباشر لمهنته بصفة قانونية في مؤسسة استشفائية أو صحية مرخصة.

ختان الإناث

يحظر الفصل 221 في المجلة الجزائية البتر الجزئي أو الكلي للعضو التناسلي للمرأة.

الإغتصاب الزوجي

الاغتصاب الزوجي غير مُجرّم على وجه التحديد. تطلب مجلة الأحوال الشخصية من كلا الزوجين "الوفاء بواجباتهم الزوجية وفقاً للعرف". ومع ذلك، ذكرت تونس للجنة "سيداو" أنه يمكن مقاضة الاغتصاب الزوجي.

التحرش الجنسي

يحظر التحرش الجنسي بموجب الفصل ٢٢٦ من المجلة الجزائية.

الإتجار بالأشخاص

ينص القانون رقم ٦١ لعام ٢٠١٦ المتعلق بمنع الإتجار بالأشخاص على اتخاذ تدابير شاملة لمكافحة الإتجار.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الاغتصاب بموجب الفصل ٢٢٧ من المجلة الجزائية والذي حدد مفهوم الاغتصاب بأنه كل فعل يؤدي إلى إبلاخ جنسي مهما كانت طبيعته والوسيلة المستعملة ضد أنثى أو ذكر بدون رضاه.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

التخفيف من العقوبة لمرتكبي جرائم "الشرف" ضد النساء والفتيات التي وقعت في ارتكاب الزنا لم يعد سارياً. ألغي ذلك الفصل من المجلة الجزائية في عام ١٩٩٣.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرم الفصل ٢٣١ من المجلة الجزائية البغاء بخلاف ما ينظمه القانون. وينظم المرسوم الصادر في عام 1942 شروط الممارسة القانونية للبغاء في منازل محددة، مع اشتراط أن يخضع العاملون في تجارة الجنس للفحص الصحي ودفع الضرائب والتسجيل في وزارة الداخلية.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

كانت تبرئة المغتصبين الذين تزوجوا ضحاياهم متاحة في السابق بموجب الفصل ٢٢٧ مكرر من المجلة الجزائية. وقد برأ الفصل ٢٣٩ الرجل من العقاب بتهمة اختطاف امرأة إذا تزوجها. تم إلغاء هذه البنود من المجلة الجزائية في ٢٠١٧.

الزنا

يعد الزنا جريمة بموجب الفصل ٢٣٦ من المجلة الجزائية.

التوجه الجنسي

يجرم السلوك المثلي. يحظر اللواط بموجب الفصل ٢٣٠ من المجلة الجزائية.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

السن القانوني للزواج للزوج والزوجة هو 18 سنة. من الممكن في حالات استثنائية إبرام عقد زواج دون السن المحددة بعد الحصول على إذن خاص من المحكمة، والذي يُمنح فقط لأسباب جدية وللمصلحة الواضحة للزوجين.

الوصاية على الأطفال

الأب هو الوصي على أولاده. وقد نقح المشرع مجلة الأحوال الشخصية بمقتضى القانون عدد ٧٤ لعام ١٩٩٣ لتمكين النساء من ممارسة بعض صلاحيات الوصاية على الأطفال.

حضانة الأطفال

للقضاة حرية التصرف في منح الحضانة للأُم أو الأب بناءً على المصالح الفضلى للطفل. تفقد الأم بعد الطلاق الحضانة إلا إذا حكمت المحكمة أن من مصلحة الطفل الفضلى منح الحضانة لأُم متزوجة، أو إذا كان الزوج من مزارع الطفل أو الطفلة.

الزواج والطلاق

للنساء والرجال حقوق متساوية في معظم جوانب الزواج والطلاق. يطالب القانون بالزواج بالتراضي. تنص مجلة الأحوال الشخصية على الطلاق القضائي وتضمن حقوقاً متساوية للطلاق لكل من النساء والرجال.

الميراث

تحدد مجلة الأحوال الشخصية قواعد الميراث، والتي تتبع مبادئ الشريعة. للنساء الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات يتلقين من الميراث نصيباً أقل من الرجال. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

تعدد الزوجات

يحظر تعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية.

ولاية الرجال على النساء

لا يوجد أي شرط قانوني بأن يوافق ولي الأمر على زواج امرأة بالغة أو أن يوقع على عقد الزواج.

القيود القانونية على عمل النساء

تتضمن مجلة الشغل قيوداً قانونية على توظيف المرأة في القيام بالعمل الليلي والتعدين والخردة المعدنية.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

ينص الفصل ٦٤ من مجلة الشغل على أنه يحق للعاملات الحصول على إجازة أمومة مدتها ثلاثين يوماً. وهذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ 14 أسبوعاً.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يحظر الفصل 20 من مجلة الشغل على أرباب العمل فصل العاملة بسبب الحمل.

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

للنساء الحق في أجر متساو عن نفس العمل الذي يتقاضاه الرجال. تحظر المادة 5 مكرر من مجلة الشغل التمييز بين الرجال والنساء في تطبيق القانون.

عاملات المنازل

لا تستفيد عاملات المنازل من الأحكام الوقائية في مجلة الشغل. تخضع علاقة العاملة المنزلية بصاحب العمل لقانون الوظيفة العمومية.



© UNDP

تساوي

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

يتيح المُلخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متنسق إلى حدّ كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخضر أن القانون مثالي، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

كلا

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو لا يتوفر الحدّ الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

انضم اليمن إلى اتفاقية "سيداو" في عام 1984. ووضع تحفظاً على المادة 29 (1) المتصلة بتسوية المنازعات الخاصة بتطبيق وتفسير الاتفاقية عن طريق التحكيم أمام محكمة العدل الدولية.

الدستور

توفر المادة 41 من دستور عام 1991 على أن المواطنين جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة. تكفل المادة 75 من مسودة الدستور لعام 2015 عدم التمييز على أساس الجنس.

قانون الجنسية

الجنسية

يمكن للمرأة أن تمنح جنسيتها لأطفالها ولكنها لا تتمتع بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل في نقل الجنسية إلى الزوج الأجنبي.

اليمن

القوانين الجنائية

العنف الأسري

لا يوجد تشريع خاص لمكافحة العنف الأسري.

الإغتصاب الزوجي

الإغتصاب الزوجي غير مُجرّم، ويلزم قانون الأحوال الشخصية المرأة بأن تطيع زوجها. وتفسر المحاكم هذا الالتزام بأنّ المرأة لا يمكنها رفض طلب الزوج باللقاء الجنسي.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الإغتصاب بموجب قانون العقوبات رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤.

تبرئة المعتصّب عن طريق الزواج

لا يوجد حكم محدد في قانون العقوبات يبرئ المعتصّب الذي يتزوج من ضحيته.

الإجهاض للنجايات من الإغتصاب

يحظر الإجهاض بموجب المواد ٢٣٩ و ٢٤٠ من قانون العقوبات. ولا يوجد استثناء للنجايات من الإغتصاب.

التحرش الجنسي

لا توجد جريمة محددة تتعلق بالتحرش الجنسي. وقد تخضع بعض أنواع المضايقة لإطار جرائم الأعمال الخادشة لحياء النساء والفتيات، والتي يعاقب عليها بموجب المادتين ٢٧٣ و ٢٧٥ من قانون العقوبات.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

تنص المادة ٢٣٢ من قانون العقوبات على عقوبة مخففة لجرائم الشرف الذي ترتكب ضد النساء المتلبسات بجريمة الزنا.

الزنا

يُعدّ الزنا جريمة بموجب المادة ١٢ من قانون العقوبات.

ختان الإناث

يحظر مرسوم وزاري صدر عام ٢٠٠١ إجراء عمليات ختان الإناث في المستشفيات والعيادات العامة والخاصة، ومع ذلك، فإن المرسوم لا يفرض عقوبات محددة على من يخالف الحظر.

الإتجار بالأشخاص

لا يوجد قانون شامل لمكافحة الإتجار بالبشر يجرم جميع أشكال الإتجار ويعالج تدابير الوقاية والحماية. هناك حد أدنى من الحماية القانونية ضد الإتجار بالبشر.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرم الاشتغال بالجنس بموجب المادة ٢٧٨ من قانون العقوبات ويعاقب على ذلك بالسجن لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات أو غرامة مالية. كما قد يتعرض المشتغلون بالجنس لخطر الملاحقة القضائية بتهمة الزنا، والذي تفرض عليه عقوبات مشددة.

التوجّه الجنسي

يجرم السلوك المثلي بموجب المواد ٢٦٤ و ٢٦٨ من قانون العقوبات.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

لم يحدد قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته الحد الأدنى لسن الزواج.

ولاية الرجال على النساء

يتطلب قانون الأحوال الشخصية من ولي أمر الموافقة على زواج المرأة والتوقيع على عقد الزواج. وينص القانون على ضرورة رضا المرأة نفسها وقد أجاز قانون الأحوال الشخصية في المادة ١٨ منه للمرأة أن تلجأ إلى القضاء في حال رفضت زيجة رتبها ولي أمرها.

الزواج والطلاق

لا تتمتع المرأة بحقوق متساوية في الزواج والطلاق. وتلزم المرأة بأن تطيع زوجها. يمتلك الرجل الحق بتطبيق زوجته من طرف واحد عن طريق فسخ العقد دون اللجوء إلى المحكمة. وللنساء الوصول على أنواع محدودة من الطلاق لا يمكن تحصيلها إلا من المحكمة.

تعدد الزوجات

مسموح بتعدد الزوجات في قانون الأحوال الشخصية.

الوصاية على الأطفال

يتمتع الأب فقط بحق الوصاية على أطفاله. وبعد الطلاق، يظل الأب الوصي القانوني على الأطفال ويتحمل مسؤولية الإنفاق عليهم.

حضانة الأطفال

يتم منح الحضانة عادة للأم إلى أن يبلغ الابن ٩ سنوات والابنة ١٢ سنة. وتفقد المرأة المطلقة حقها في الحضانة إذا تزوجت.

الميراث

يحدد قانون الأحوال الشخصية قواعد الميراث وفقاً للشريعة الإسلامية. للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

للنساء الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يتقاضاه الرجل بموجب المادة ٦٧ من قانون العمل، رقم ٥ لسنة ١٩٩٥.

الفصل من العمل بسبب الحمل

تحظر المادة ٤٥ من قانون العمل على أرباب العمل فصل المرأة أثناء إجازة الأمومة بسبب حملها.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

تنص المادة ٤٥ من قانون العمل على حق المرأة في إجازة أمومة بأجر كامل قوامها ٧٠ يوماً، ويدفعها صاحب العمل مباشرة. وهذا أقل من مدة ١٤ أسبوعاً التي تتطلبها معايير منظمة العمل الدولية.

القيود القانونية على عمل النساء

تحظر المادة ٤٦ من قانون العمل تشغيل النساء في بعض المهن التي تعتبر خطيرة أو شاقة أو مضرّة صحياً واجتماعياً. ولا يجوز تشغيل النساء ليلاً إلا في شهر رمضان وفي الأعمال التي تحدد بقرار من الوزير.

عاملات المنازل

تشتتن عاملات المنازل من قانون العمل بموجب المادة ٣، وبالتالي لا يستفدن من تدابير الحماية التي يتيحها القانون.